الموسوعة السياسية للشباب

6

الموسوعة السياسية للشباب

الانتشار النووى

أخطر مفاهيم العلاقات الدولية

د. محمد عبد السلام

نهضة مصر
للطباعة والنشر والتوزيع

الانتشـــار النـــووى

أخطر مفاهيم العلاقات الدولية

د. محمـد عبـد السـلام
رئيس وحدة الدراسات الاستراتيجية
بمركز الأهرام للدراسات السياسية

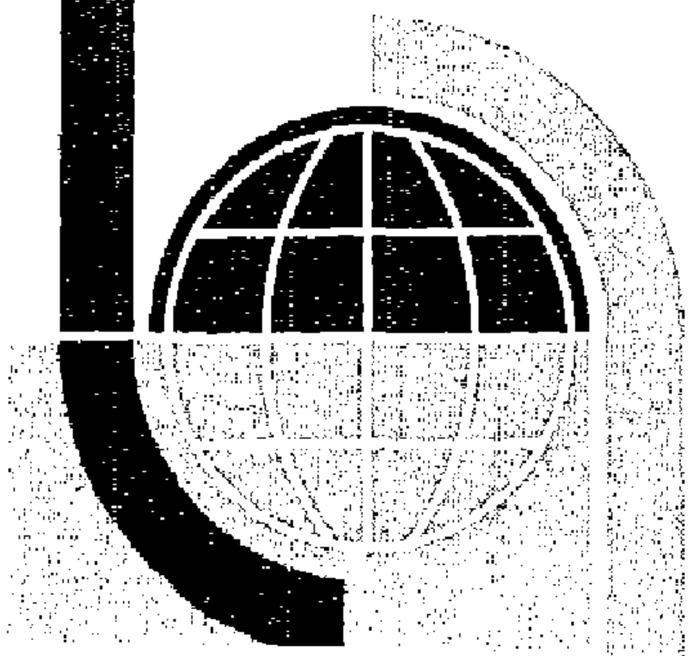

العنـوان: الانتشـار النـووى أخطر مفاهيم العلاقات الدولية

تأليف: د. محمـد عبـدالسـلام

إشـراف عـام: داليـا محمـد إبراهيـم

رئيس التحريـر

د. سعيـد اللاوتـدى

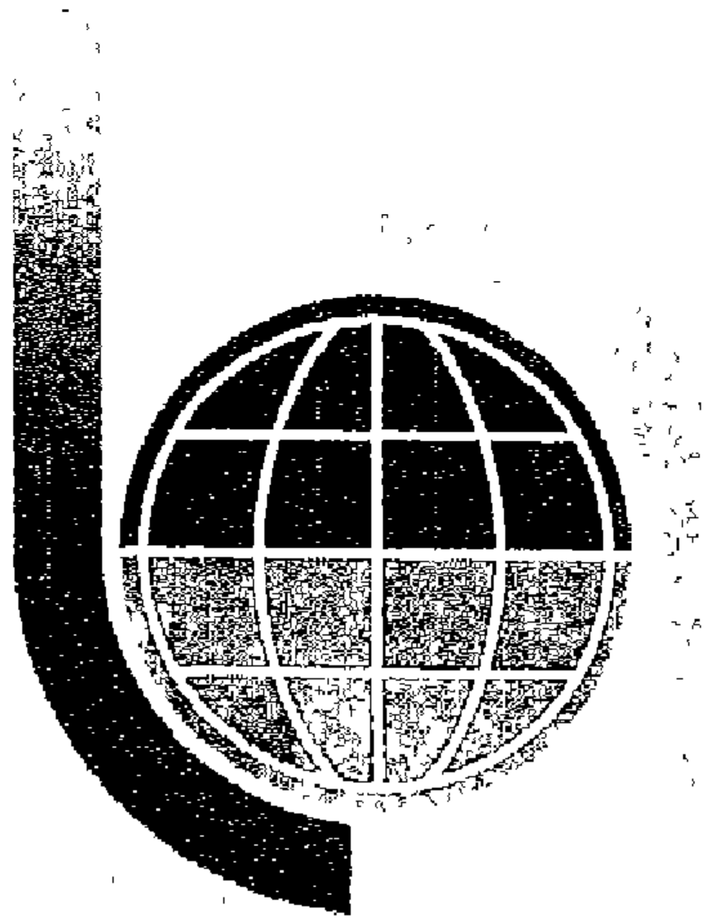

المستشارون:

- د. محمد عبد السلام
- د. عمـرو الشـوبكى
- د. محـمـد غنيـم
- د. عمـار على حسن
- د. صفـوت العـالم

يحظر طبع أو تصوير أو تخزين أى جزء من هذا الكتاب سواء النص أو الصور بأية وسيلة من وسائل تسجيل البيانات، إلا بإذن كتابى صريح من الناشر.

أسسها أحمد محمد إبراهيم سنة 1938

الترقيم الدولى: 977-14-3890-5 رقم الايداع: 2007/15024 الطبعة 1: يوليو 2007

الإدارة العامة:
21 شارع أحمد عرابى - المهندسين - الجيزة
تليفون: 33466434 - 33472864 02
فاكس: 33462576 02

المركز الرئيسى:
80 المنطقة الصناعية الرابعة - مدينة 6 أكتوبر
تليفون: 38330289 - 38330287 02
فاكس: 38330296 02

مركز التوزيع:
18 شارع كامل صدقى - الفجالة - القاهرة
تليفون: 25909827 - 25908895 02
فاكس: 25903395 02

فرع الإسكندرية:
408 طريق الحرية - رشدى
تليفون: 54620900 03

فرع المنصورة:
13 شارع المستشفى الدولى التخصصى، متفرع من شارع عبد السلام عارف - مدينة السلام
تليفون: 2221866 050

E-mail: publishing@nahdetmisr.com–customerservice@nahdetmisr.com

www.nahdetmisr.com

تقديم

بعد انتهاء الحرب الباردة فى عام ١٩٩١ ساد اعتقاد بأن العصر النووى قد انتهى، وأن قضايا التسلح النووى إلى زوال، وأن أى حديث عن مواجهات نووية أصبح فارغًا من المعنى..

لكن لم يصمد هذا الاعتقاد طويلاً أمام ظهور برامج سرية نووية فى العراق، وكوريا الشمالية، كما زادت سخونة القضية مع تصاعد أزمة برنامج التخصيب النووى الإيرانى ووجد العالم نفسه على أبواب عصر نووى جديد باتت احتمالات الاستخدام الفعلى للسلاح النووى فيه واردة.

وهو ما جعل الإنسانية تضع يدها على قلبها خوفًا من أن تصبح هذه الاحتمالات واقعًا وشيكًا، ناهيك عن خوف آخر من أن تصل الأسلحة النووية إلى حكومات غير مسئولة أو جماعات إرهابية يتحول معها أمن العالم إلى سراب!

مؤلف الكتاب (د. محمد عبد السلام رئيس وحدة الدراسات الاستراتيجية بمركز الأهرام للدراسات السياسية) هو أحد الخبراء المعدودين فى مجال التسلح النووى؛ ولذلك برع فى تكثيف كافة القضايا الأساسية والفرعية المتعلقة بالقوة النووية (انتشارًا وتسليحًا أو نزعًا وتقليصًا) وقدمها بأسلوب سهل يحرض على القراءة، عبر تسعة محاور لم تترك شاردة أو واردة فى هذا الملف دون مناقشة،

بدءاً بتعريف مفهوم الانتشار النووى، وانتهاءً باستطلاع آفاق المستقبل عبر تفكيك أمين وموضوعى للقضية برمتها من خلال تحديد مستوياتها، والعلاقات القائمة بين مكوناتها المختلفة، ومداخل التعامل مع المشكلات الناجمة عنها دون أن ينسى طرح الاحتمالات المركبة الرامية إلى السيطرة على الانتشار النووى ومدى انفلاته فى المرحلة المقبلة.

د. سـعيد اللاوندى

مقدمة

ربما لاتوجد عبارة تتردد بشكل يومى، وبانتظام شديد، على الساحة الدولية، منذ عام ٢٠٠٣ على الأقل، أكثر من «الانتشار النووى»، التى تمثل أحد أهم المفاهيم المتداولة شديدة الخطورة فى العلاقات الدولية، لسبب بسيط هو ارتباطها بحالات أو احتمالات امتلاك الدول للأسلحة النووية. فقد شهدت السنوات الثلاث الماضية تفجر أو تصاعد مجموعة من الأزمات الدولية الحادة، كأزمة التقديرات الخاصة بالنشاطات النووية العراقية بعد عام ١٩٩٨، ومشكلة الخيار النووى العسكرى لكوريا الشمالية، وقضية البرنامج النووى السرى الليبى، ومعضلة برنامج تخصيب اليورانيوم -٥٣٢ الإيرانى، وألقت كل أزمة من تلك الأزمات إلى الساحة بعدد من الإشكاليات النظرية والعملية، التى أثارت ارتباكات فى علاقات الدول، قبل أن تتحرك تفاعلات كل أزمة فى المسار الخاص بها، لكن فى كل الأحوال كل تلك التطورات كانت تطرح قضايا مختلفة، لم تنته، بشأن «الانتشار النووى»، الذى بدأت عملية إعادة تفكير واسعة النطاق فى كل ما يرتبط به من نظريات وتطورات.

لقد شكلت الأسلحة النووية أهم العناوين العريضة لعالم ما بعد الحرب العالمية الثانية، وبلغت تأثيراتها فى تفاعلاته حدًّا أطلق معه تعبير «العصر النووى» على المرحلة التى تلت ظهورها وصولاً إلى عام ١٩٩٠ على الأقل، وذلك بفعل المخاطر الرهيبة التى ارتبطت

بسيناريوهات الحرب النووية التى قد تصل تأثيراتها إلى التسبب فى شتاء نووى ينهى الحياة على كوكب الأرض، فعلى الرغم من أن تلك الأسلحة لم تستخدم «فعليًا» سوى مرة واحدة «مزدوجة» ضد اليابان فى هيروشيما وناجازاكى عام ١٩٤٥، فإن ما حدث فى تلك المرة جعل الدول تولى وزناً أكبر لضخامة الآثار التدميرية للأسلحة، أكثر من احتمالات استخدامها، لاسيما مع تضخم حجم الترسانات النووية إلى درجة وصل معها عدد الرءوس الحربية النووية مع نهاية القطبية الثنائية عام ١٩٩٠ إلى حوالى ٥٠,٠٠٠ رأس نووى موزعة حول العالم، فى أراضى الدول النووية، وبعض الدول الحليفة غير المالكة لتلك الأسلحة، وكذلك فى أعالى البحار، أى فى كل مكان.

ولقد ساد اتجاه فى البداية للتعامل مع المشكلات التى أثارتها الأسلحة النووية وفق مفهوم «نزع السلاح»، بمنطق أنه مادامت الأسلحة تخلق المشكلات؛ فإن الحل هو أن يتم التخلص منها، لكن الدول الكبرى اندفعت فى اتجاه امتلاك وتطوير حجم ونوعيات الأسلحة النووية، فى إطار «توجه استراتيجى - عسكرى» يستند على الردع الذى يهدف أيضًا إلى منع نشوب الحرب النووية. وتحولت مفاوضات نزع السلاح فى الأمم المتحدة ـ وفق تعبير بعض الكتاب ـ إلى «تمارين دعائية بين القوى العظمى»، إلى أن حل مفهوم أقل طموحًا وأكثر تعقيدًا محل نزع السلاح ـ هو ضبط التسلح ـ للتعامل مع مشكلات التسلح النووى.

كانت الفكرة السائدة هى أن الهدف العام لضبط التسلح لا يختلف كثيراً عن هدف تطوير التسليح، وهو «الأمن»، إذا لم تكن هناك

أغراض هجومية لعمليات التسلح. فضبط التسلح، يستند إلى مصلحة مشتركة فى تقليص احتمالات نشوب الحرب، وتقليل مداها وعنفها لو حدثت، ثم فى تخفيض النفقات الاقتصادية والسياسية التى يتطلبها الإعداد للحرب. والمصلحة المشتركة لا ترتبط بالضرورة بالثقة المتبادلة، أو – من حيث المبدأ – تسوية الصراعات القائمة، ولا تركز عمليات ضبط التسلح، كما هو الحال فى نزع السلاح، على الأسلحة فقط كهدف جوهرى، من خلال خفضها أو الحد منها، وإنما على الجانب العملياتى أيضًا الذى يشتمل على ترتيبات مختلفة ترتبط بالنشر على الأرض والاتصالات بين القوى المالكة لها وقواعد السلوك فى وقت الأزمات. المهم فى كل ذلك هو مدلول ذلك بالنسبة لموضوع هذه الدراسة، فالانتشار النووى وعدم الانتشار النووى هما وجهان لعملة واحدة، فأحدهما يتعلق بامتلاك الأسلحة النووية، والآخر يرتبط بمنع امتلاك (أو انتشار) تلك الأسلحة.

على أى حال، فإنه عندما انتهت الحرب الباردة عام ١٩٩١ بانهيار أحد طرفيها الرئيسيين (الاتحاد السوفيتى)، ساد تصور عام بأن قضايا «التسلح النووى»، فى سبيلها إلى الانحسار، فقد كان من المتصور أن العصر النووى قد انتهى، وأن قيمة الأسلحة النووية سوف تتقلص، وأن كل ما أثير بشأن الردع النووى، ربما يكون فى سبيله للتحول إلى تاريخ، ولقد كان العامل الرئيسى الذى دفع فى هذا الاتجاه هو أن احتمالات الحرب العالمية النووية قد تبددت، فلقد اعتبرت تلك الحرب دائمًا أخطر تهديد لبقاء البشرية، وبدا للحظة أن تقلص احتمالاتها

سيدفع بالأسلحة النووية نحو السراديب، خاصة وأنه لم يعد ثمة مبرر – وفق المنطق الذى ساد وقتها – لاستمرار تطوير الترسانات النووية كميا أو نوعيا فى ظل نهاية سباق التسلح النووى الكبير، وعدم وجود حاجة ملحة أو حقيقية لوجود قواعد عسكرية يتم نشر الأسلحة النووية فيها، سواء فى أراضى الدول الحليفة أو فى السفن عبر البحار، بل إن الافتراضات المتفائلة طالت فكرة انتشار الأسلحة النووية ذاتها.

إلا أن ماحدث فعليا، هو أن عصرًا نوويًا جديدًا قد بدأ وفقا لجدول أعمال آخر، يشمل أطرافا ونظريات أخرى، ربما كانت أكثر خطورة – فى كثير من جوانبها، من تلك القضايا التى طالما أثارت القلق بين عامى ١٩٤٥-١٩٩١. فلم تكن سنوات ١٩٩١ – ٢٠٠٦ أقل ضراوة، على المستويين المتعلقين ـ بامتلاك واستخدام الأسلحة النووية، إذ اتخذت مشكلة الانتشار النووى Nuclear Proliferation مظاهر جديدة، أشد خطورة وأقل تحديدًا، بفعل عوامل مختلفة كانهيار الاتحاد السوفيتى ذاته، وظهور دول نووية جديدة بشكل مؤقت من ورثة ترسانته مثل أوكرانيا وكازاخستان عام ١٩٩١، وقيام جنوب إفريقيا بإزالة أسلحتها النووية عام ١٩٩٣، ثم قيام كل من الهند وباكستان بالإعلان عن تلك الأسلحة عام ١٩٩٨، إضافة إلى استمرار المشكلة الأزلية الخاصة بترسانة إسرائيل النووية دون حل.

يضاف لكل ذلك، ما بدا من أن قطار الانتشار النووى يتحرك أسرع مما سبق، خاصة فى الأقاليم، وأن احتمالات الاستخدام الفعلى أصبحت ممكنة بدرجة لا تقارن بما كانت عليه، فقد تفجرت مرة

واحدة خلال سنوات ١٩٩١ – ١٩٩٣ مشكلات نووية جديدة، ارتبطت باكتشاف عدد من البرامج النووية السرية لدى العراق وكوريا الشمالية، وأثيرت مشكلتا السيطرة على الترسانات النووية والسوق النووية السوداء على نطاق واسع، وشهدت بقية سنوات التسعينيات وصولا إلى بداية القرن الحادى والعشرين عودة كاملة تقريبا إلى العصر النووى بأشكال مختلفة، بالتوازى مع تصدع نظام منع انتشار الأسلحة النووية، الذى هددت دول كثيرة بالانسحاب منه، أو تمردت عليه؛ بحيث أصبحت مشكلة الانتشار النووى إضافة إلى الإرهاب – تمثلان مرة أخرى مصدرى التهديد الأساسيين فى العالم الجديد.

ولقد وضح فى تلك الفترة، أن معظم الطرق النووية تؤدى إلى منطقة الشرق الأوسط، التى أصبحت – بالإضافة إلى شبه الجزيرة الكورية وجنوب آسيا – بؤرة نووية ساخنة، تطرح فيها كل المشكلات الكبرى المتعلقة بالمسألة النووية، لأسباب عديدة أهمها أن ذلك الإقليم كان محورا لمجموعة من التطورات الحادة التى تتعلق بامتلاك واستخدام الأسلحة النووية، على غرار ما أثير عام ٢٠٠٣ بشأن إعادة قيام العراق تنشيط برنامجه النووى خلال فترة ١٩٩٨ – ٢٠٠٣، قبل أن يتضح أن ذلك لم يحدث، واكتشاف البرنامج النووى السرى الليبى الذى تمت إزالته بعد تخلى طرابلس علنا عنه فى نفس العام، واكتشاف برنامج تخصيب اليورانيوم الإيرانى عام ٢٠٠٣ أيضًا، على النحو الذى فجر أزمة خطرة لاتزال مستمرة، والضجة التى أثيرت بشأن ما ذكر أنه نشاطات نووية ذات توجه عسكرى جرت فى

مصر أو تجرى فى السعودية وسوريا والجزائر. يضاف إلى ذلك ما قيل بشأن سعى عناصر تنظيم القاعدة لامتلاك «أسلحة إشعاعية» فى ظل نوايا خاصة باستخدامها ضد الولايات المتحدة. فقد ألقت كل تلك التطورات إلى الساحة الإقليمية بمجموعة كبيرة من المفاهيم والمقولات والافتراضات التى سببت ارتباكًا كبيرًا للمتخصصين والرأى العام بشأن ما يدور على الأرض فى حقيقة الأمر.

فى هذا الإطار، يمثل مفهوم «الانتشار النووى» واحدًا من المفاتيح الرئيسية لفهم ما يدور على الساحة النووية فى الإقليم، وفى أقاليم العالم الأخرى أيضًا، وهو ما يمكن تناوله فى عدة محاور.

المحور الأول:
«الأبعـاد الأربعـة» لضبط التسلح النـووى

أحياناً، ما تبدو كل المشكلات التى تثيرها الأسلحة النووية وكأنها متشابهة، لكن الواقع أن هناك اختلافات واسعة النطاق وشديدة التحديد بين كل منها، فقد أثارت الأسلحة النووية أربع مشكلات رئيسية على جدول أعمال ضبط التسلح خلال النصف الثانى من القرن العشرين، وصولاً إلى بدايات القرن الحالى، مثل كل منها مجالاً أساسيًّا لتحليلات ومفاوضات ضبط التسلح النووى على المستوى الدولى فى الأساس، ثم الإقليمى، ويفيد طرحها هنا فى توضيح التمييز بين المشكلات النووية المثارة من ناحية، ومشكلة انتشار (أو منع انتشار) الأسلحة النووية من ناحية أخرى، وهى ـ كما يوضحها الشكل التالى ـ ما يلى:

مشكلات ضبط التسلح النووى:

(منع) نشوب حرب نووية، (وقف) سباق التسلح النووى، (منع) انتشار الأسلحة النووية، (تقييد) نشر الأسلحة النووية.

١- **منع نشوب حرب نووية:** فلقد اعتبرت الحرب النووية دائمًا أخطر التهديدات المنفردة لبقاء البشرية، لذلك كان منع نشوبها أكثر مهام ضبط التسلح إلحاحًا. وفى هذا الإطار قدمت مشروعات مختلفة لحظر استخدام الأسلحة النووية، تحت اسم «عدم الاستخدام» The Non-Use، الذى شكل دائمًا أحد أهم مجالات الاهتمام

الدولى على هذا المستوى، كمشروع معاهدة الحظر غير المشروط لتلقى الأسلحة النووية عام ١٩٤٦، واقتراح «الحظر المشروط» عام ١٩٥٤، والذى يحظر استخدام تلك الأسلحة إلا لغرض الدفاع عن النفس. كما قدمت مبادرات ومشروعات مختلفة لعدم البدء باستعمال الأسلحة النووية No First-Use، عبرت عنها اتفاقيات متعددة.

ومع توقيع معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية (NPT) عام ١٩٦٨، التزمت الدول الرئيسية المالكة للأسلحة النووية بعدم استخدام تلك الأسلحة ضد الدول غير المالكة للأسلحة النووية، فيما عرف باسم «الضمانات النووية الدولية السلبية». كما اتخذت تدابير عملية بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتى السابق للحيلولة دون الاستخدام العارض للأسلحة النووية، كنتيجة لحسابات خاطئة أو إساءة فهم، أو بدون قصد، أو كنتيجة لحادث، وذلك من خلال إنشاء «خطوط اتصال ساخنة»، أو مراكز لخفض مخاطر الحرب النووية، كما حدث عام ١٩٨٧، أو تصميم الرءوس النووية بصورة تمنع تفجرها عرضا بفعل الحرارة أو التلف الميكانيكى أو الإشعاعات، وقد تم التعبير عن هذه المبادرات والمشروعات والمقترحات – إضافة إلى ما سبق– من خلال نداءات وإعلانات ومفاوضات ومشاورات وإجراءات وترتيبات واتفاقيات مختلفة لضبط التسلح وبناء الثقة على المستوى النووى، تم معظمها بين القوتين النوويتين العظميين، ثم بين روسيا الاتحادية والولايات المتحدة بعد ذلك.

٢- **وقف سباق التسلح النووى:** فقد كان سباق التسلح أحد أهم مشكلات العصر النووى، بين القوتين العظميين تحديدًا. فاستنادًا إلى مفاهيم مثل التوازن، أو التعادل، أو الأمن المتكافئ، وآليات معقدة للضربتين الأولى والثانية، تم تكديس الأسلحة النووية، فى إطار عملية فعل ورد فعل (تمثل عادة جوهر سباق التسلح)، بهدف تحقيق التوازن العسكرى على مستويات أعلى، وهو ما كان يولد شكوكا دائمة بأن هدف الخصم هو الوصول إلى وضع تفوق، وامتلاك القدرة على توجيه الضربة الأولى.

استمر ذلك الوضع إلى أن شهدت العلاقات الثنائية بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتى السابق حالة من الانفراج أو الوفاق فى بداية السبعينيات، مما سمح ببدء مفاوضات لوقف سباق التسلح، أو عكس اتجاهه، من خلال عدد من «التدابير المحددة» فى إطار ثنائى، أسفرت عن معاهدات متعددة للحد من الأسلحة الهجومية الاستراتيجية فى السبعينيات (سالت)، والقوات النووية متوسطة المدى- ١٩٨٧، وتخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية فى التسعينيات (ستارت)، وغيرها من الاتفاقيات المتصلة بالأسلحة ونشرها «وإعدادها» للاستخدام.

المهم أنه كلما كانت محادثات الطرفين تتقدم، كان «الربط» بين منظومات الأسلحة المختلفة التى يتم ضبطها يتسع. ففى بيان يناير ١٩٨٥، عرف الجانبان الموضوع الذى يتناولانه، بأنه مجموعة من المسائل المعقدة المتعلقة بالأسلحة الفضائية والنووية

والاستراتيجية، ومتوسطة المدى، وذكر أن جميع المسائل ستبحث وتحل على أساس عوامل «الترابط» فيما بينها، إضافة إلى أن الخفض كان يتم بشكل «متبادل» بين نوعيات الأسلحة والمعدات المملوكة للطرفين، وهو المنطق الذى لم يسُد فى التعامل مع مشكلات الانتشار النووى التى تفاوت التعامل مع كل حالة من حالاتها، وبرز في هذا الإطار تعبير «المعايير المزدوجة».

٣- **منع انتشار الأسلحة النووية:** فقد كانت مشكلة منع انتشار الأسلحة النووية واحدة من أعقد مشكلات العصر النووى، إذ ارتبطت هذه المشكلة - ولاتزال - فى الأساس بمنع دول أخرى من امتلاك الأسلحة النووية، بدءًا بمحاولات منفردة من الولايات المتحدة للقيام بذلك فى أعقاب نهاية الحرب العالمية الثانية مباشرة، وصولاً إلى التوصل إلى NPT عام ١٩٦٨، التى أرست مفهوم «منع الانتشار» بشكله التقليدى المرتبط بمنع دول خارج القوى الدولية النووية الخمس وقتها (الولايات المتحدة، الاتحاد السوفيتى، بريطانيا، الصين، فرنسا) من امتلاك أسلحة نووية، إلا أن الخريطة النووية الدولية ازدادت تعقيدًا بعد ذلك بظهور ما أصبح يسمى دول العتبة النووية أو الدول النووية غير المعلنة أو القوى النووية الصغيرة. وتعددت مقتربات التعامل مع مشكلة منع انتشار الأسلحة النووية لتشمل ترسانة من التدابير المتنوعة بدرجة خلقت أحيانا مشكلات فى العلاقة بينها.

كما كان مفهوم الانتشار النووى ذاته يتسم بالتعقيد، لاسيما فيما يتصل بالعلاقة بين جوانبه السياسية والفنية، والعلاقة بين امتلاك القدرة النووية والأسلحة النووية، وأضافت إليه أدبيات الانتشار مجالات جديدة ذات طابع مستقل، كالانتشار الرأسى (تكديس الأسلحة النووية)، والنشر الجغرافى (توزيع الأسلحة النووية). ومع نهاية الحرب الباردة، ظهرت مفاهيم جديدة ترتبط بسياسات معينة للتعامل مع مشكلة الانتشار، تتجاوز مفهوم منع الانتشار إلى ما سمى «إدارة الانتشار»، أو «مكافحة الانتشار» Counter-Proliferation، وذلك بفعل تطور ملامح مشكلة الانتشار النووى ذاتها، وارتبط كل ذلك بترسانة من التدابير والاتفاقيات والإجراءات التى تشكلت عبر مرور الزمن للتعامل مع هذه المشكلة.

٤- **تقييد نشر الأسلحة النووية:** وقد ارتبطت هذه المشكلة بوضع قيود على نشر أو توزيع الأسلحة النووية خارج أراضى الدول المالكة لها، وتبعا لتوصيف دراسة صدرت عن الأمم المتحدة حول «الأسلحة النووية» لهذه المسألة، فإن الدول الحائزة للأسلحة النووية تحتفظ بقواتها النووية فى مناطق وقواعد مختلفة، وتقوم الدولتان العظميان (الولايات المتحدة، والاتحاد السوفيتى السابق) تحديدا، على أساس الاتفاقيات الثنائية أو الترتيبات الأخرى، بنشر قواتهما، بما فى ذلك قواتهما النووية، فى قواعد ومنشآت عسكرية فى أراضى الدول الأخرى أيضًا. كما تستخدم تلك الدول أعالى البحار والفضاء الجوى الدولى فى تسيير سفنها

وطائراتها التى تحمل على متنها أسلحة نووية، وترسو بعض هذه السفن والطائرات فى موانى الدول الأخرى، أو تتوقف فى مطاراتها. وتتبع أغلب الدول المالكة للأسلحة النووية سياسة عدم تأكيد أو نفى وجود أسلحة نووية على متن سفنها وطائراتها فى مكان محدد، فى وقت محدد، ووفقاً لتقديرات عام ١٩٩١، كان ثمة ٥٤٠٠ سلاح نووى استراتيجى وتكتيكى تقع ضمن دائرة عدم التأكيد أو النفى بشأن مكان وجودها.

وكانت مسألة وضع قيود على النشر الجغرافى لتلك الأسلحة إحدى أهم مشكلات ضبط التسلح النووى، التى شهدت إعلانات من جانب دول مختلفة، مثل نيوزيلندا، بمنع زيارة السفن المحملة بأسلحة نووية لموانيها، أو إبرام معاهدات لحظر وضع أسلحة نووية فى مناطق غير آهلة بالسكان، أو بيئات مختلفة، كمعاهدة الفضاء الخارجى- ١٩٩٧، أو معاهدة قاع البحار - ١٩٧١. كما مارس إنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية (NWFZs) تأثيراً هامًّا على هذا المستوى أيضًا، إضافة إلى مشروعات «مناطق السلم» التى تقام فى المحيطات.

وعلى الرغم من التمايز الواضح نسبيًّا بين هذه المشكلات، فإنه لا يوجد انفصال كامل بينها، سواء فى الواقع العملى، أو فى الكتابات النظرية، فالمفاوضات الخاصة بوقف سباق التسلح النووى امتدت إلى مسألة نشر الأسلحة النووية، وكتابات الانتشار النووى التقليدية تتحدث عن مشكلات الانتشار الأفقى والرأسى، لكن الأهم أن التداخل

بينها يكاد يكون عضويا فيما يتصل بأنماط مختلفة من التدابير التى تهدف إلى «ضبطها»، فبعض المعاهدات الدولية- كمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية ١٩٩٦، أو وقف إنتاج المواد الانشطارية - تحت التفاوض، تهدف إلى منع تطوير نوعيات جديدة من الأسلحة النووية فى إطار وقف سباق التسلح النووى، كما أنها يمكن أن تمارس تأثيراً فى اتجاه منع انتشار الأسلحة النووية، وإنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية (NWFZs) يمنع انتشار الأسلحة النووية، كما أنه يؤثر بشدة على عملية نشرها خارج أراضى الدول المالكة لها. فلا يوجد انفصال كامل بين مشكلات التسلح النووى، وأطر ضبطها.

لكن مع ذلك، ظلت لمسألة «الانتشار النووى» أو «عدم الانتشار النووى» خصوصياتها الواضحة، التى ترتبط بقضية محددة هى منع «دول أخرى» من امتلاك أسلحة نووية، أو إدارة الانتشار النووى بعد وقوعه، وهى الخصوصية التى جعلت منها واحدة من أبرز المشكلات النووية المعاصرة، بما دفع فى اتجاه ظهور أطر إقليمية (إضافة إلى الدولية) للتعامل معها تحديداً.

المحور الثانى :

الاتجاهات السائدة فى تعريف مفهوم «الانتشـــار النـووى»

إن تعريف «الانتشار النووى» هو نقطة البداية فى تحليل أى قضية ترتبط به، خاصة مداخل (أو أساليب أو مقتربات) التعامل معه، والتى تعمل كلها فى إطار مبدأ عام، هو «المنع»، فالانتشار النووى هو حالة خاصة من حالات انتشار التكنولوجيات العسكرية التى تكسب دولها القدرة علـى إنتـاج الأسلـحـة النـوويـة، وقد اكتسبت هذه الحالة خصوصيتها بفعل القدرة التدميرية الهائلة للأسلحة النووية، على نحو أدى إلى تشكل مجال دراسى مستقل لدراسة هذا النوع من الانتشار (النووى)، وهو ما لم يحدث بالنسبة للأسلحة التقليدية أو الكيماوية. كما أصبحت هناك جماعة علمية لعدم الانتشار Non-Proliferators قدمت تحليلات وتقديرات يرى بعض الكتاب أنها بالغت فى تضخيم المشكلة، وتعقيدها بأكثر مما هى عليه. بينما يشير الاتجاه السائد فى التحليلات إلى أن الانتشار النووى يمثل مشكلة معقدة وخطرة بالفعل.

علـى أى حال، يتم التمـييز تقليديًا بين نوعين من الانتشار النووى، هما: الانتشار الأفقى (Horizontal)، الذى يعنى انتشار الأسلـحـة النـوويـة فـى دول لم تكـن تمتلـكـها، والانتشار الرأسى (Vertical) الذى يعرف بزيادة مخزونات الأسلحة النووية لدى

الدول التى تمتلكها، أو توزيعها فى مواقع إضافية خارج أراضى الدولة النووية ذاتها.

لكن كتابات الانتشار ركزت عادة على النوع الأول (الأفقى) من الانتشار، الذى أصبح يمثل مضمون دراسات الانتشار النووى، بعيداً عن مسألة المخزونات التى ترتبط بقضايا نووية أخرى لا توجد علاقة حقيقية لها بفكرة الانتشار النووى التى تتعلق فى الأساس بأسلحة لم يتم إنتاجها بعد، ويستهدف منع حدوث ذلك. إلا أنه ظلت هناك أهمية عملية لهذا التقسيم، من زاوية أنه يضيف البعد الخاص بنشر وتوزيع الأسلحة النووية خارج أراضى الدولة النووية – الذى يتضمنه مفهوم الانتشار الرأسى – إلى مفهوم «الانتشار النووى». فالانتشار النووى فى الواقع ـ وكما تركز عليه هذه الدراسة ـ هو «الانتشار الأفقى».

لكن حتى فى تلك الحدود، هناك تعقيدات تتصل بهذا المفهوم، أهمها ما يلى:

– أن الانتشار النووى المقصود ـ والمستهدف منعه ـ هو انتشار الأسلحة النووية، وليس انتشار «القدرات النووية». لكن أدبيات منع الانتشار، والسياسات العملية المتصلة بذلك، تطرح المسألة بصورة مختلفة، فهناك اتجاه رئيسى يشير إلى وجود علاقة مباشرة بين التطورين، ولا توجد قواعد أو معايير محددة تحكم السياسات العملية للدول الكبرى التى تعتمد سياسات، خاصة لمنع الانتشار، بهذا الشأن.

– أن مفهوم منع الانتشار ذاته، وكذلك السياسات العملية المرتبطة به، تتغير وفقا لتعريف «الانتشار» من واقع ملامحه فى فترة زمنية

معينة، فقد أدى انتشار القدرات النووية على نطاق واسع، وبمستوى من التطور يتيح لعدد كبير من الدول إنتاج أسلحة نووية، إلى طرح مفاهيم ترتبط بالإبطاء من الانتشار النووى التسليحى، أو إدارة الانتشار بمعنى التعايش معه، والتركيز على «السيطرة على الأسلحة». كما أدى ما تكشف بشأن القدرات النووية العراقية المتطورة فى أوائل التسعينيات إلى الدفع نحو إعادة تعريف منع الانتشار فى اتجاه التركيز على ما أسماه بعض الكتاب «صانعى المشاكل الصغار».

- أن اتجاه الانتشار النووى، ومحاولات منع الانتشار، قد بدأا يتخذان طابعًا إقليميًّا جنوبيًّا مع الوقت، وأصبح ذلك الطابع مسيطرًا بعد نهاية الحرب الباردة عام ١٩٩١، إذ انتقلت مشكلة الانتشار من المستوى الدولى إلى المستوى الإقليمى، فى ظل تعدد بؤر الانتشار فى الشرق الأوسط وجنوب آسيا وشرق آسيا وأمريكا اللاتينية وجنوب إفريقيا، مع عدم وجود اهتمام مماثل بالقدرات النووية لدى دول مثل اليابان والدول الأوربية، والقدرات النووية للشركات العالمية الكبرى، واتجهت محاولات منع الانتشار - فى ظل تركيز مكثف من جانب الأدبيات على مخاطرها على هذا المستوى - نحو احتواء «المشكلة الإقليمية».

لكن على الرغم من أن مفهوم الانتشار النووى المقصود - والمستهدف منعه - هو انتشار الأسلحة النووية، وليس انتشار «القدرات النووية»، فإن بعض التيارات قد ركزت لفترة طويلة على

توسيع «المفهوم» ليشمل القدرة القريبة أو «المزدوجة» على إنتاج الأسلحة النووية، بفعل انتشار القدرات النووية Nuclear Capabilities بصورة تبدو غير قابلة للسيطرة عليها، خلال سنوات ١٩٩١-٢٠٠٦ بحيث بدا أن القدرة على إنتاج أسلحة نووية قد انتشرت على نطاق واسع فى مناطق مختلفة من العالم، وذلك لعدة عوامل منها:

١- التوسع فى استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية. فهناك حوالى ٦٠ دولة فى العالم - إضافة إلى القوى العسكرية النووية - تمتلك برامج نووية مدنية ذات أهمية بحيث وصل عدد المفاعلات النووية عموما فى نهاية التسعينيات إلى ما يزيد على ٤٨٥ مفاعلاً نوويًّا، إضافة إلى ١٠٢ مفاعل تقريبًا تحت الإنشاء.

٢- توافر مخزون هائل ومتزايد من المواد النووية المتخلفة عن تشغيل المرافق النووية وتفكيك الأسلحة النووية، فقد وصلت تقديرات المخزون العالمى المعروف من المواد الصالحة لإنتاج الأسلحة النووية إلى ١٥٠ طنا من اليورانيوم -٢٣٥، و٢٥٠ طنا من البلوتونيوم - ٩٣٢، ويتزايد هذا الرقم سنويا، إلى درجة أصبحت معها المواد النووية تمثل مشكلة حادة ذات أبعاد مستقلة.

٣ - اتساع نطاق عمليات السوق السوداء لتجارة المواد والمعدات النووية فى العالم بفعل تقلص السيطرة لعدة سنوات، على المنشآت النووية خاصة فى روسيا ودول الكومنولث المستقلة، بحيث وصل عدد حالات التهريب التى تم ضبطها فى ألمانيا فقط عام ١٩٩٤ إلى أكثر من ٣٤٠ حالة، قبل أن تتشكل شبكات قوية

للتعامل فى تلك السوق، كشبكة العالم الباكستانى عبد القدير خان التى اكتشفت عام ٢٠٠٣.

ولقد أدى تزايد عدد الدول القادرة على امتلاك أسلحة نووية – استنادا إلى المؤشرات الخاصة بانتشار التكنولوجيا النووية – إلى تصاعد الاهتمام بمشكلة «انتشار القدرات النووية» كمشكلة خاصة أو مستقلة ذات أبعاد استراتيجية تتجاوز مجرد دلالاتها بالنسبة لاحتمالات انتشار الأسلحة النووية، على الرغم من أن تلك الاحتمالات ظلت الإطار المسيطر للاهتمام بها. فقد أشارت كتابات مختلفة إلى ضرورة إعادة تعريف المفهوم التقليدى للانتشار النووى الذى ساد خلال سنوات الحرب الباردة؛ لأنه لم يعد يحيط بكافة الأبعاد الهامة لتلك المشكلة، وذلك فى اتجاه ضرورة التركيز على انتشار القدرات النووية The Proliferation of Nuclear Capabilities، فقد أدى التركيز على الأسلحة إلى تقليص الاهتمام بانتشار موازٍ مساوٍ فى أهميته إن لم يكن يزيد على المدى الطويل وهو انتشار البنيَة التكنولوجية – الصناعية النووية، فقد انتشرت القدرة على إنتاج الأسلحة النووية بصورة أكثر اتساعًا بكثير من نطاق انتشار الأسلحة النووية ذاتها.

إن التيار الرئيسى فى تلك التحليلات ـ كما هو واضح ـ قد تعامل مع مشكلة القدرات النووية من زاوية احتمالات اتجاه الدول التى تمتلكها، خاصة فى ظل وجود التكنولوجيات مزدوجة الاستخدام، إلى تحويل برامجها النووية فى اتجاهات عسكرية، وهى المشكلة الأصلية الخاصة بـ «انتشار الأسلحة النووية»، لكن ظل هناك اتجاه هام فى

دراسات الانتشار النووى يؤكد أن انتشار القدرات النووية فى حد ذاتها فى مناطق العالم المختلفة قد أدى – كعامل رئيسى – إلى خلق ما يسميه البعض الخطر النووى The Nuclear Danger؛ إذ أدى انتشار القدرات النووية إلى بروز أخطار نووية كتلك الناجمة عن محطات الطاقة سيئة التصميم، أو سيئة الإدارة، ومشكلات تصريف النفايات النووية على النحو الذى طرح مشكلات مختلفة تتصل بالحوادث النووية أو التلوث النووى، كما ظهرت مشكلات تهريب المواد النووية أو الاستيلاء عليها والاتجار فيها، إضافة إلى الانعكاسات المحتملة لعدم الاستقرار السياسى أو الإقليمى عبر العالم بفعل الصراعات المسلحة الدولية والداخلية، فيما يتصل بالمساس بالمنشآت النووية.

لقد أسفرت «المعضلة النووية» حسب تعبيرات شائعة عن وجه جديد «لن ينتهى فى أى مدى زمنى قريب»، وأدى ذلك إلى ظهور تفاعلات متفرقة تتصل بتلك المخاطر كما حدث بشأن مشكلة مفاعل تشرنوبيل، والسيطرة على المواد النووية، ونوقشت هذه القضايا وغيرها على نطاق واسع فى الجمعية العامة للأمم المتحدة ووكالات نزع السلاح الدولية، وصدرت بشأنها قرارات وتوصيات مختلفة استندت على أوراق عمل قدمت من جانب العديد من الدول بما أدى إلى تبلور ملامح أولية لاتجاه نحو خلق أو إرساء ترتيبات وتدابير واتفاقيات مختلفة للتعامل مع المشكلات التى يطرحها انتشار القدرات النووية وهى ترتيبات تتصل عادة – جزئيًا أو كليًا – بالأطر الخاصة بالسيطرة على انتشار الأسلحة النووية، على مستويات دولية وإقليمية مختلفة.

إن الفكرة هنا ـ وفق هذا المنطق ـ هى أن انتشار القدرات النووية يؤدى إلى بروز مخاطر تتجاوز «خطر امتلاك أسلحة نووية»، وتطرح أبعادًا إضافية للانتشار النووى بمعناه الواسع، أهمها بشكل أكثر تحديدًا، ما يلى :

١ - **مخاطر سياسية:** تتصل بالتوترات والضغوط السياسية التى يمكن أن تؤدى إليها حالة القلق إزاء احتمالات اتجاه الدول التى تمتلك قدرات نووية نحو إنتاج أسلحة نووية بما يخلق حالة مستمرة من الترقب الإقليمى، أو الشكوك المتبادلة التى قد تدفع الدول نحو الاستمرار فى تطوير قدراتها النووية ـ خطوات إضافية تقلص الفاصل الزمنى والعملى بين امتلاك القدرة وامتلاك القوة؛ بحيث قد تجد دول معينة نفسها «دول عتبة نووية» دون أن تخطط لذلك، بل قد تعبرها على نمط نموذج التفجير النووى الهندى السلمى عام ١٩٧٤ الذى وصف وقتها بأنه سلمى، لكن باكستان اعتبرته عسكريًا، وكان كذلك بالفعل.

٢- **مخاطر عسكرية:** تتصل بطبيعة المرافق النووية كهدف Target حيوى، أو بإمكانية استخدام «إفرازات» القدرات النووية عسكريًا، فقد تطرح احتمالات جادة للاعتداء على المفاعلات النووية فى حالة الحرب، أو التوترات الحادة، وتطرح أيضًا احتمالات إلقاء النفايات النووية المشعة لأغراض عدائية فى حالات التوتر المسلح، فالمرافق النووية قد تكون «رهينة» تم ضربها من جانب الدول الأضعف فى مواجهة تهديدات لا قبل لها

بها؛ لتنتج تأثيرات تبدو كأنها مستوى من استخدام الأسلحة النووية وهو ما طرح مفاهيم مثل الأسلحة الإشعاعية Radiological Weapons والحرب الإشعاعية Radiological Warfare وهى تهديدات كامنة فى الأقاليم التى تشهد انتشاراً للقدرات النووية.

٣ - **مخاطر بيئية:** تتصل بمجموعة من المشكلات التى يمكن أن تترتب على انتشار المنشآت النووية فى منطقة معينة، مثل تسرب الإشعاعات النووية من المفاعلات والمرافق أو دفن النفايات النووية، علنًا أو سرًّا أو نقلها فى ظروف غير مأمونة وكل ما يتصل بمفاهيم الحوادث النووية أو الكوارث النووية والتى لا تقتصر آثارها عادة على الدول التى تقع داخلها وإنما تمتد إلى الدول المجاورة، لاسيما فى الأقاليم ذات الأبعاد الجغرافية الضيقة التى تضم دولاً صغيرة أو متوسطة الحجم ومتجاورة، وحتى بالنسبة للأقاليم مترامية الأطراف فإن حدوث كارثة نووية يؤثر على أطراف عديدة فى أماكن تبدو بعيدة .

٤ - **مخاطر خاصة:** فهناك نوعية متزايدة الأهمية من المخاطر المتصلة بانتشار القدرات النووية ترتبط بأمن المرافق والمعدات والمواد النووية فى الظروف العادية وفى حالة انفجار عدم الاستقرار السياسى داخل الدول على نحو ما طرح خلال تفكك الاتحاد السوفيتى، وما ارتبط بذلك من مشكلات سيطرة على القوات والقدرات النووية. فقد طرحت نظريًّا وعمليًّا مشكلات من نوع الاستيلاء على المواد أو المعدات النووية أو تهريبها من قبل عناصر

أو جماعات مختلفة للاتجار فيها أو استخدامها وفقًا لمفاهيم مثيرة كتب عنها كثيرًا مثل السوق النووية السوداء أو الإرهاب النووى، وتفاعلات تتصل بمواد وعمليات يصعب التأكد من وجودها أو عدم وجودها كما أثير إعلاميا بالنسبة للزئبق الأحمر.

ولقد أدى كل ذلك إلى إثارة واحدة من المشكلات الكبرى التى توجد انعكاسات يومية لها فى التعامل مع الأزمات النووية الحالية فى كل أقاليم العالم، وهى مشكلة العلاقة بين امتلاك القدرات النووية (عمومًا) وامتلاك الأسلحة النووية.

المحور الثالث:

عقدة العلاقة بين القدرات النووية والأسلحة النووية

المسألة تبدو بسيطة، فالدولة التى تمتلك قدرات نووية ـ من حيث المبدأ ـ هى التى تمتلك المعارف النووية الأساسية والكوادر العلمية ومراكز البحث والتطبيق، إضافة إلى مفاعلات تعمل فى إطار برنامج نووى، سواء كانت مفاعلات أبحاث تعمل لأغراض البحث والتطبيقات السلمية، أو مفاعلات قوى تعمل لأغراض توليد الطاقة وتحلية المياه، فالقدرة النووية ترتبط فى الأساس بامتلاك بنية نووية تعمل للأغراض المدنية، لكن هناك نقطتين هامتين بهذا الشأن:

(أ) إن القدرات النووية تتعلق بـ«عامل استراتيجى»، يمارس تأثيراته خارج نطاق كونها «سلعة»، أو يمكن استخدامها وفقا لأنماط لا تقتصر على المنافع العادية، ويتجاوز الاهتمام بها حدود النطاق الجغرافى للدولة التى تحوزها، ويتم التعامل معها وفقا لذلك تبعا لمنطق خاص، كما يثار تقليديا بشأن «مورد النفط» الذى يمكن استخدامه كسلاح للضغط على الأطراف الأخرى، أو «محصول القمح» الذى تميل الدول إلى التفكير فى الاكتفاء الذاتى منه حتى لا تستخدم إمداداته فى الضغط عليها؛ وبالتالى فإن كل ما يتعلق بالقدرات النووية يثير اهتمامات خارجية، ويتجاوز

التعامل معها فكرة «الحقوق القانونية» أو «الجوانب الفنية» إلى التوجهات السياسية، التى لا يمكن تجنبها فى كل الأحوال.

(ب) إن القدرة النووية تقع ضمن عناصر القدرة التكنولوجية والاقتصادية للدولة بصفة عامة، لكنها عند حد معين من تطورها يمكن أن تمثل قاعدة لبناء قوة عسكرية نووية، خاصة فى ظل وجود ما اصطلح على تسميته «المواد والمعدات الحساسة»، أو المعدات والمواد النووية ذات الاستخدام المزدوج المدنى – العسكرى، والتكنولوجيا المتصلة بها، والتى توجد قوائم تفصيلية لا نهاية لها تحددها وتفرض قيوداً على الاتجار فيها، كما توجد تجمعات متعددة الأطراف مثل «نادى لندن» ولجنة «واسينار» تضع قواعد للسيطرة على إمداد الدول الأخرى بها، وبالتالى يتم النظر للقدرة النووية على أنها أحد العناصر المحتملة للقوة العسكرية ولو على مستوى أنها تتيح للدولة خياراً عسكرياً نووياً.

فى هذا الإطار، فإن المحدد الرئيسى الذى حكم التحليلات التى تناولت الانتشار النووى من تلك الزاوية، هو أن القضية الجوهرية فى تناوله – والتى طالما كانت محل جدال – لا تتعلق بمفهوم القدرات النووية بأبعادها المدنية – التكنولوجية المتصلة بالاستخدامات السلمية للطاقة النووية، وإنما بالعلاقة بين امتلاك القدرات النووية وامتلاك الأسلحة النووية، أى الأبعاد الاستراتيجية لحيازة القدرات النووية. وتوضح تلك التحليلات أن هناك مقولتين رئيسيتين تحكمان العلاقة بين امتلاك وانتشار القدرات النووية، وبين الاتجاه نحو امتلاك الأسلحة النووية، هما:

(أ) أن هناك علاقة مباشرة بين انتشار التكنولوجيا النووية للأغراض السلمية وانتشار الأسلحة النووية فى العالم، فهناك ارتباط واضح بين المشاريع النووية السلمية والبرامج النووية العسكرية، إذ إن الجانبين يعتمدان تقريبًا على نفس المنشآت والتكنولوجيات والمواد، وبناءً على هذه المقولة ترددت كثيرًا عبارة أنه لا توجد طاقة نووية للاستخدامات السلمية وطاقة نووية للاستخدامات العسكرية وإنما توجد طاقة نووية واحدة.

(ب) أنه لا توجد علاقة مباشرة بين امتلاك القدرات النووية، وانتشار الأسلحة النووية، فالقدرة على إنتاج السلاح شىء، وإنتاجه شىء آخر، وعلى الرغم من أن انتشار القدرات النووية يسهل بالفعل انتشار الأسلحة النووية، ومن المحتمل أن يعجل أو يسرع وتيرة الإنتاج أو يتيح ذلك، إلا أن العلاقة ليست «أوتوماتيكية» فهناك عوامل وسيطة تحكم العلاقة بين انتشار القدرات وانتشار الأسلحة تمارس تأثيرها على القرارات الخاصة بالاتجاه نحو إنتاج الأسلحة النووية أو الامتناع عن إنتاجها.

والواقع أن المقولة الثانية صحيحة إلى حد كبير، فعلى الرغم من أن امتلاك القدرة النووية يسهل إلى حد ما السير فى طريق إنتاج السلاح النووى إلا أنه لا يؤدى إليه، ولا توجد علاقة مباشرة بين القدرة والقوة، ففى أوائل السبعينيات كانت نسبة الدول التى تمتلك أسلحة نووية إلى الدول التى تمتلك قدرات نووية ١:٨؛ إذ كانت حوالى ٤٥ دولة تمتلك مفاعلات أبحاث، فى الوقت الذى لم تكن هناك فيه سوى

٥ دول تمتلك قوة عسكرية نووية معلناً عنها وما لا يتجاوز دولتين تمتلكان قوة نووية غير معلن عنها أو مشكوكًا فى وجودها.

وفى الثمانينيات كان عدد الدول التى تمتلك قدرات نووية يصل إلى ٦٥ دولة، منها ٣٠ دولة تمتلك مفاعلات قوى، بينما لم يزد عدد الدول التى تمتلك ترسانات نووية معلنة، أو التى تمتلك أسلحة نووية غير معلنة، أو التى فى طريقها لامتلاك أسلحة نووية على ١٢ دولة تشمل الدول العظمى والكبرى، واستمرت نفس النسب على ما هى عليه، حتى عندما دخلت دول جديدة إلى النادى النووى فى التسعينيات، فامتلاك القدرة النووية - من تحليل الواقع العملى - لا يعنى امتلاك أسلحة نووية.

وانطلاقًا من وجود تباينات واسعة بين الدول التى تمتلك قدرات نووية، فبعضها دول متقدمة وبعضها دول نامية، وكذلك وجود اختلافات كبيرة فى نوعية الضغوط الإقليمية التى تتعرض لها، والتى تتراوح بين عدم وجود ضغوط ذات أهمية، ووجود تهديدات أمنية مباشرة، فإن ثمة عوامل مختلفة تحدد ما إذا كانت تلك الحالات كل على حدة سوف يتجه نحو امتلاك الأسلحة النووية أو تمتنع عن ذلك. لكن توجد عموما عوامل أساسية أو مشتركة تختلف أوزانها من حالة إلى أخرى تمارس تأثيرها على سلوك كافة الدول المالكة للقدرات النووية، أهمها - بالإضافة إلى التكلفة المالية والقيود الدولية - عاملان:

(أ) مستوى تطور القدرات النووية - العسكرية، ويرتبط هذا العامل بمدى قدرة الدولة (أو دول منطقة معينة) على إنتاج الأسلحة

النووية، فهناك مستويات من القدرات النووية تتباين بمدى واسع بين امتلاك بنية نووية أولية، ترتبط باستخدامات مدنية محدودة للطاقة النووية وامتلاك برامج نووية متطورة لا تتضمن أو تتضمن عناصر عسكرية تتيح للدولة إنتاج جهاز Device نووىٍّ. كما أن هناك بعد ذلك متطلبات علمية تكنولوجية عسكرية إضافية، يتحدد على أساسها ما إذا كانت الدولة قادرة على تحويل هذا الجهاز إلى «سلاح نووى أم لا». فالتكنولوجيا النووية العسكرية ذاتها لا تترجم عمليا دائما إلى «نظم تسليحية» نووية .

(ب) دوافع امتلاك الأسلحة النووية، ويرتبط هذا العامل بمدى قوة دوافع امتلاك السلاح النووى لدى الدول واستمرارية هذه الدوافع أو استمرارية العوامل المشكلة لها، لفترة زمنية طويلة دون تغيير وقد اهتمت كتابات مختلفة – على نحو ما هو قائم بشأن تحليل مستويات تطور القدرات النووية – بتحليل هيكل الدوافع والضغوط والأسباب التى تدفع الدول نحو السعى لامتلاك أسلحة نووية وركزت على دافع الأمن، ثم دافع المكانة، باعتبارهما الدافعين الأكثر أهمية على هذا المستوى، مع فارق واسع نسبيًّا بينهما فيما يتصل بالدول النامية.

فهناك عوامل تكنولوجية – عسكرية، وأمنية – سياسية، واقتصادية ـ مالية ودولية يتفاوت وزنها من حالة إلى أخرى تتدخل فى العلاقة بين امتلاك القدرات النووية وامتلاك الأسلحة النووية، ولا توجد قاعدة محددة لتأثيراتها، فلم يردع تأثير أى عامل من

العوامل السابقة دولة مثل باكستان من أن تتقدم فى اتجاه امتلاك أسلحة نووية تعتقد أنها ضرورية لأمنها، حتى لو اضطرت – حسب تعبير «ذو الفقار على بوتو» – إلى «أكل العشب»، بينما أدت بعض تلك العوامل فى حالات مختلفة إلى منع دول أخرى من امتلاك أسلحة كانت راغبة بشدة فى الحصول عليها، كحالات العراق وليبيا، بينما لا تزال حالات أخرى تحت الاختبار.

إن الوضع السابق قد طرح واحدة من المعضلات المتعلقة بكيفية تقييم قدرات ونوايا الدول فيما يتعلق ببنيتها النووية أو دوافعها النووية، فليست هناك فكرة محددة عن مستوى تطور القدرات النووية الإيرانية، كما لم تكن هناك فكرة دقيقة عما إذا كانت كوريا الشمالية تمتلك سلاحاً نووياً أو لا قبل أن تقوم بتجربتها النووية عام ٢٠٠٦، أو عن الكيفية التى تفكر بها اليابان فى المأزق النووى الذى يواجهها، أو كوريا الجنوبية وتايوان أيضًا، وكلها إشكاليات ترتبط بتقدير مستويات القدرات النووية المتوافرة لدى دول تثير أوضاعها أزمات نووية، أو بنوايا دول تواجه مواقف حادة فى الوقت الذى تمتلك فيه قدرات نووية، بعيدا عما يتعلق بالدول التى امتلكت بالفعل أسلحة نووية. وفى هذا الإطار تطرح، عادة، إشكاليتان، تتعلق الأولى بالقدرات الفعلية والثانية بالنوايا النووية، يمكن تناولهما كالتالى:

١- إشكاليات تقييم مستويات القدرة النووية:

الفكرة الأساسية هنا هى أنه – كما سبق القول – على الرغم من عدم وجود علاقة مباشرة بين حيازة الإمكانيات وصناعة الأسلحة، وعلى

الرغم من أن امتلاك عناصر القدرة النووية السلمية لا يعنى أن «الدولة المالكة» يمكنها بمجهود معقول أن تنتج سلاحًا نوويًّا، فهناك متطلبات إضافية لا بد من توافرها لاستكمال «دورة الوقود النووى» التى تتمكن الدولة بعد استكمالها من حيازة المواد النووية التى تمكنها من صنع السلاح النووى. فإن تقييم القدرات النووية يواجه عدة إشكاليات عملية، أهمها:

(أ) سياسة عدم التمييز Non-Distinction بين جانبى القوة النووية، فقد كان هناك دائمًا ميل مسيطر لدى صانعى السياسة فى الولايات المتحدة تحديدًا، والذين يمارسون الدور الأهم فى إدارة الانتشار النووى فى العالم، لعدم التمييز بين القدرات النووية المدنية والبرامج النووية العسكرية، وافتراض أن من السهل القفز من ساحة النشاطات السلمية إلى البرامج التسليحية، لذا كان ثمة شك دائم تجاه أية تحركات تقوم بها أية دولة فى اتجاه نووى، وسعى لمنع معظم البرامج النووية المدنية من القيام أو الاتساع فى الشرق الأوسط.

إن هناك ميلاً إلى الاعتقاد بأن أية دولة شرق أوسطية لا تربطها بالولايات المتحدة علاقات سياسية تعاونية، تسعى لإقامة برنامج نووى مدنى، لديها فى الواقع طموحات للقيام بنشاطات نووية سرية فى ظل «الستار المدنى». والمحصلة النهائية لهذا الافتراض هى تبلور سياسة منع انتشار نووى وشك مزمن تجاه دول الإقليم عمومًا، تتم من خلالها معارضة إقامة أية برامج نووية، لم تكن

قائمة من قبل، بالنسبة لأية حالة، فيما بدا كأنه مبدأ «لوقف» النشاطات النووية.

(ب) أن دورة الوقود النووى تتسم بالتعقيد الشديد بصورة يصعب الجزم معها بشكل قاطع، بالنسبة للوكالة الدولية للطاقة الذرية مثلا، بإمكانية تجاوز «الخط العسكرى النووى» من عدمه، خاصة إذا تم إدخال عنصر السرية التى تفرضها الدول التى تسير فى الطريق النووى على نشاطاتها فى الحسبان، بفعل مشكلة التكنولوجيات النووية الحساسة، والمواد والمعدات مزدوجة الاستخدام، فمن الناحية الفنية، ترتبط القدرات النووية بامتلاك عناصر البنية الأساسية النووية المتصلة بدورة الوقود النووى التى تتمثل بصورتها العامة فى :

– نشاطات استكشاف وتعدين وتخصيب ـ إلى درجة منخفضة ـ اليورانيوم الطبيعى.

– امتلاك مفاعلات نووية للأبحاث أو تجارية (قوى) بطاقات مختلفة.

– امتلاك معامل أو منشآت لمعالجة أو إعادة معالجة ـ فصل ـ وقود المفاعل النووى.

– امتلاك مرافق وتسهيلات لتخصيب اليورانيوم إلى درجة معينة منخفضة أو مرتفعة.

– توافر تسهيلات مكملة للحصول على الماء الثقيل/ الخفيف، دفن النفايات النووية.

لكن تلك العناصر تمثل مجرد عناوين عامة لقوائم تفصيلية وضعتها الوكالة الدولية، والهيئات ذات العلاقة، تضم أعدادا كبيرة من

المواد الحساسة، والمعدلات والتسهيلات مزدوجة الاستخدام، التى يتم حظر بيعها أو نقلها، أو تقييد تداولها، أو مراقبتها باستمرار. فوفقا للمادة ٢٠ من النظام الأساسى للوكالة الدولية للطاقة الذرية، تشتمل قائمة المواد الحساسة على المادة المصدرية، كاليورانيوم متعدد النظائر، أو «الفقير» بالنظير ٢٣٥، أو الثوريوم، وأى مادة أخرى تحتوى على واحدة أو أكثر من المواد السابقة، والمادة الانشطارية الخاصة، وتتضمن البلوتونيوم -٩٣٢، واليورانيوم -٣٣٢، واليورانيوم المخصب بالنظيرين ٢٣٥، ٢٣٣، وأى مادة أخرى تحتوى على تلك النظائر.

أما المعدات التى تشملها قائمة المواد الحساسة فهى المفاعلات والمعدات اللازمة لها، ومصانع إعادة معالجة عناصر الوقود المشع، والمعدات اللازمة لها، ومصانع إنتاج عناصر الوقود، وفصل نظائر اليورانيوم، ومصانع إنتاج الماء الثقيل والديوتيويوم ومركباته ويوجد ما لا يقل عن ٨ أنواع من المعامل التى تستخدم لفصل النظائر، سواء بالانتشار الغازى، أو الطرد المركزى، أو الفوهة النفاثة، أو التحليل الكهربى... إلخ.

أما القوائم الدولية المعتمدة للمعدات والمواد ذات الاستخدام المزدوج، والتكنولوجيا المتصلة بها، فإنه يصعب حصرها؛ إذ إنها تشتمل على البيانات والبحوث العلمية الأساسية والمساعدات الفنية والمواد مزدوجة الاستخدام والمعدات المتصلة بالإنتاج وكذلك الاستخدام (التشغيل والتركيب)، والتى تشتمل - مثلاً - على

معدات اختبار الاهتزاز والألومنيوم ذى القوة العالية، وآلات لف الأسلاك والصمامات المقاومة للصدأ، وأعمدة تقطير الهيدروجين، والكاميرات السريعة والمكثفات والنابضات وأجهزة المناولة عن بعد، وعدد هائل من المعدات الأخرى التى تدخل تحت بند القدرات التكنولوجية الصناعية.

(ج) أنه حدثت هناك اختراقات بالفعل لمعاهدة منع انتشار الأسلحة النووية من جانب دول مختلفة مثل كوريا الشمالية والعراق وليبيا، ومعظم الدول التى قامت باختراق التزاماتها الدولية وسعت لإنتاج أسلحة نووية عبر برامج سرية اتبعت طريقة اليورانيوم التى تعتمد على رفع نسبة نظير اليورانيوم – ٢٣٥ الموجود فى اليورانيوم الطبيعى بنسبة ٧, ٠ إلى نسبة ٩٠ – ٩٣ فى المائة تقريبا لاستخدامه كمادة انشطارية لصناعة القنبلة.

٢- إشكاليات تقييم دوافع التحول إلى «دولة نووية»:

تعتبر دوافع امتلاك السلاح النووى أهم المتغيرات الوسيطة التى تحكم العلاقة بين القدرة والقوة، فبحكم التكلفة العالية لمحاولة السير فى الطريق النووى سياسيًّا وماليًّا؛ فإن من المتصور أن الدولة التى تقرر ذلك لديها دوافع قوية تحفزها على امتلاك السلاح النووى، وقد تمكنت بعض الدول من «الإفلات» من القيود المفروضة على الانتشار النووى بصورة أدت ببعض الكتابات إلى التأكيد على «أن المحددات النهائية لانتشار الأسلحة الذرية ليست إلا نتاجًا للإرادة السياسية أساسًا، فالقيود الدولية لا يمكن أن تمنع دولة لديها القدرات المطلوبة والإرادة السياسية

عن تنفيذ قرارها بالوصول إلى إنتاج السلاح الذرى وهو القرار الذى تتخذه تحت ضغوط ودوافع سياسية – أمنية إقليمية بالدرجة الأولى.

الجانب الآخر الأكثر تعقيدا لتلك المسألة هو أن السياسة الأمريكية تجاه القضايا النووية قد أدخلت – استنادًا على فكرة الدوافع النووية – ميكانيزمين رئيسيين فى إطار عملية «تقييم» المعلومات الخاصة بالنشاطات النووية فى الشرق الأوسط، ضمن محددات توجهاتها إزاء كل حالة فى الإقليم بشكل منفرد، هما:

(أ) تحليل النوايا Intentions Analysis فعندما يحاول صانعو السياسة أن يقوموا بفرز وتصنيف التقديرات الاستخباراتية الخاصة بأنشطة نووية معينة، فإنهم يقومون عادة بالنظر إلى قدرات ونوايا الدولة المستهدفة على قدم المساواة، فالنوايا مثل القدرات تحتل نفس الوزن، ويستند تحليل القدرات على المعلومات الفنية التى تم جمعها من خلال أقمار التجسس الفضائية والخدمة السرية والعمل الميدانى، وعادة ما تتسم تلك العملية بالطابع الموضوعى، فمن الصعب بناء تقدير للقدرات استنادًا على «نشاطات» غير موجودة.

أما تحليل النوايا، فإنه يبنى فى الغالب على بعض «الأدلة الظرفية» والشكوك، ويمثل معيارًا غير موضوعى فى بناء التقديرات، لكنه يظل هامًا فى فهم السياسات؛ إذ إنه هو الشق الذى يمكن أن يكون مسئولاً عن الأخطاء الفادحة أو التحريفات المقصودة لخدمة أهداف سياسية، فكثير من «التصريحات» التى تصدر بشأن مشكلة معينة تعتمد تحديدًا على تحليل لنوايا، يخفى أو يظهر معلومات غير

دقيقة، أو لا يستند إلى معلومات محددة من الأساس. والمقصود هنا أن «نوايا الدول» سواء كانت سيئة أو جيدة (من المنظور الأمريكى) تمثل عاملاً جوهريًّا فى قرارات التعامل مع مشكلات الانتشار وعدم الانتشار النووى فى الشرق الأوسط.

(ب) منطق سيناريو أسوأ حالة، The Worst Case Scenario Thinking ففى عالم ما بعد ١١ سبتمبر ٢٠٠١، أصبح صانعو السياسة فى واشنطن يميلون بشدة إلى التزام جانب الحذر أو الحيطة فى التعامل مع مشكلات الانتشار النووى، فى ظل منطق سائد يقرر أن من الأفضل اتهام دولة ما عن طريق الخطأ بالسعى لامتلاك قدرات نووية عسكرية عن المخاطرة بتحمل عواقب عدم العمل فى هذا الاتجاه.

لقد تدعم هذا الاتجاه بفعل هجمات القاعدة ضد نيويورك وواشنطن، وسعى بعض التنظيمات الإرهابية لحيازة أسلحة تدمير شامل، وبعض المؤشرات المقلقة التى كانت تتوالى باستمرار حول نشاطات نووية عسكرية فى الشرق الأوسط منذ بداية القرن الجديد. وقد أثبت هذا المنطق مصداقية عالية فى كثير من الأحيان، لكنه أدى كذلك إلى ظهور تقديرات سيئة لم يكن من الممكن تصديقها فى عدة حالات أيضًا، إلا أنه منطق قائم، وواضح فى حالات مختلفة، أهمها المشكلة النووية الإيرانية عبر مراحلها المختلفة وصولا إلى «حلقتها الراهنة».

ومع كل ذلك ظل محور تركيز دراسات الانتشار النووى هو الحالات الواضحة التى ترتبط بالامتلاك المباشر للأسلحة النووية عبر برامج نووية عسكرية.

المحور الرابع :
الواقع الراهن لمشكلة انتشار الأسلحة النووية

أوضح المحور السابق أنه على الرغم من إمكانية تصور وجود علاقة نظرية بين القدرة والقوة؛ فإنه من الناحية العملية، الأكثر جدية، لايعنى امتلاك عناصر القدرة النووية المدنية أن «الدولة المالكة» يمكنها بمجهود معقول أن تنتج سلاحًا نوويًّا. فهناك طريقتان لصنع الأسلحة النووية الانشطارية الذرية (فالأسلحة النووية الاندماجية الهيدروجينية والنيوترونية تحتاج إلى مواد إضافية)، وكلتاهما تعتمدان على اليورانيوم الطبيعى:

الطريقة الأولى: طريقة البلوتونيوم وتعتمد على فصل البلوتونيوم – ٢٣٩ الناتج عن احتراق اليورانيوم الطبيعى، بعد تخصيبه بنسبة ضئيلة لا تتجاوز ٣: ٤ فى المائة، فى مفاعل نووى، إما عن طريق وحدة إعادة معالجة كيماوية، أو عن طريق الخلايا الحارة، وهى عملية ليست معقدة إلا أنها تتطلب امتلاك مفاعل «ماء ثقيل» نووىٍّ بقدرة تدور حول ٢٠ ميجاوات تقريبًا، ويفترض ألا يخضع للرقابة الدولية أو لرقابة الدولة المصدرة له، وامتلاك اليورانيوم الطبيعى، إضافة بالطبع إلى منشأة لفصل (إعادة معالجة) الوقود الناتج عن احتراق اليورانيوم الطبيعى لاستخلاص البلوتونيوم –٢٣٩، وهى الطريقة التى أنتجت بها قنبلة ناجازاكى، واتبعتها فيما بعد معظم الدول المالكة للأسلحة النووية، ومن بينها إسرائيل.

الطريقة الثانية: طريقة اليورانيوم وتعتمد – كما سبقت الإشارة – على رفع نسبة نظير اليورانيوم -٢٣٥ فى اليورانيوم الطبيعى بنسبة ٠,٧ إلى نسبة٩٠: ٩٣ فى المائة تقريبا لاستخدامه كمادة انشطارية لصناعة القنبلة، وتعتبر طريقة تخصيب اليورانيوم تلك من أصعب العمليات فى مجال التكنولوجيا النووية، فهى معقدة ومكلفة للغاية، ولا تتطلب امتلاك مفاعل نووى بل منشآت ومعدات للقيام بالتخصيب، وتتم بعدة طرق أهمها أسلوب الانتشار الغازى، وأسلوب الطرد المركزى، وهى الطريقة التى أنتجت وفقًا لها قنبلة هيروشيما، واتبعتها الصين فى إنتاج أسلحتها النووية، واعتمدت عليها باكستان بشكل كامل بعد ذلك، وهى التى تدور حولها (أو حول احتمالات اتباعها) أزمة البرنامج النووى الإيرانى.

وتتعلق تلك النشاطات بضرورة وجود برنامج نووى عسكرى تقيمه الدولة، إذ ارتبطت عمليات امتلاك الأسلحة النووية لكل الدول التى تمتلكها حاليًا بإقامة برامج نووية عسكرية، وليس بتحويل النشاطات النووية المدنية إلى اتجاهات عسكرية، كما بدأت عدة دول تحاول أن تفعل فى السنوات الأخيرة، إلا أن هناك طرقًا أخرى للحصول على الأسلحة النووية حاولت دول مختلفة اتباعها كالشراء، كما أن هناك طرقًا – تطرح نظريًا – يمكن من خلالها أن تحصل «منظمة إرهابية» على سلاح نووى إشعاعى بدائى بمتطلبات أقل بكثير مما سبق.

لكن لم يكن من المتيسر لعدد من دول العالم كانت لديها دوافع كافية وقوية لامتلاكها السلاح النووى أن تحصل على المتطلبات السابقة،

أو أن تتمكن من استكمال مسار برامجها رغم حصولها على تلك المتطلبات، فقد كانت هناك دائما بالنسبة لكل الدول أنواع مختلفة من القيود الدولية السياسية والقانونية والفنية، إضافة إلى قيود إقليمية وداخلية مختلفة، تفاوتت حدتها من مرحلة إلى أخرى منعت فى حالات معينة أو عرقلت في حالات أخرى بعض الدول من الحصول على القدرة أو على القوة النووية. لكن رغم تلك القيود فإن عدة دول قد تمكنت من الوصول إلى «العتبة النووية» أو من تجاوزها. فقد كانت دوافعها أشد وكانت القيود المفروضة عليها أقل.

ولقد وضحت التعقيدات الخاصة بمفهوم «الانتشار النووى» عبر تطور عملية الانتشار النووى، وسياسات منع الانتشار النووى، خلال النصف الثانى من القرن العشرين، وصولا إلى مرحلة ما بعد عام ٢٠٠٣ الحالية. فمنذ بداية العصر النووى كان هناك إدراك دولى قوى لمخاطر انتشار الأسلحة النووية، لدرجة أن أول قرار تتخذه الجمعية العامة للأمم المتحدة على الإطلاق ـ فى دورتها الأولى عام ١٩٤٦ ـ كان يدعو إلى ضرورة تأمين استخدام الطاقة النووية فى الأغراض السلمية وحدها، بموازاة محاولات أمريكية لمنع امتلاك الدول الأخرى (خاصة الاتحاد السوفيتى) للأسلحة النووية، بما فى ذلك بريطانيا شريكتها فى مشروع مانهاتن. ولم تكن تلك المحاولات تتم – فى ذلك الحين –من خلال أساليب إكراهية فى الأساس، وإنما من خلال مشروعات لإدارة انتشار القدرات النووية، مثل خطة باروخ – ١٩٦٤.

لكن انتشار الأسلحة النووية لم يتوقف، فقد تمكن الاتحاد السوفيتى من إجراء تفجيره النووى الأول عام ١٩٤٩، كما تمكنت كل من بريطانيا (١٩٥٣)، وفرنسا (١٩٦٠)، والصين (١٩٦٤) من امتلاك الأسلحة النووية خلال العقدين التاليين، فى إطار مساعدات مقدمة لهما – عدا فرنسا إلى حد ما – من القوتين العظميين، لكن عند حد معين اعتبرت القوتان العظميان أن انتشار الأسلحة النووية فى دول أخرى مسألة بالغة الخطورة. وكما يقرر معظم المحللين، فإن «نقطة الاتفاق بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتى فى أثناء الحرب الباردة كانت الالتزام المشترك بمنع الدول الأخرى من الانضمام إلى النادى النووى» إلا أن هذا الالتزام لم يطبق بنفس المعايير، أو بنفس الصرامة، على جميع الدول، فلقد تركت مساحة حركة لطموحات بعض الحلفاء فى الأقاليم.

بالتوازى مع انتقال «قطار» الانتشار التسليحى النووى من محطة لأخرى، كانت محاولات جادة أو غير جادة – وفقًا لطبيعة المصالح المرتبطة بها – لمنع الانتشار النووى مستمرة، وذلك من خلال محادثات «دعائية» بين القوتين العظميين فى الأمم المتحدة، اعتمدت مفهومًا غير واقعى لمنع الانتشار مضمونه فى الغالب «إزالة الأسلحة النووية»، ومشروعات لإدارة الانتشار النووى على غرار برنامج «الذرة من أجل السلام» الذى طرحته الولايات المتحدة فى أوائل الخمسينيات، ومقترحات متوالية لإقامة NWFZs فى أقاليم متعددة من العالم، أو إنشاء مؤسسات للضمانات النووية كالوكالة الدولية للطاقة الذرية – ١٩٥٧، إضافة إلى توقيع معاهدات لاحتواء بعض جوانب المشكلة، كمعاهدة أنتاركتيكا – ١٩٥٩، أو معاهدة الحظر الجزئى للتجارب النووية – ١٩٦٣.

لكن الخطوة الأكثر بروزاً فى هذا الاتجاه ارتبطت «بالمبادرة الأيرلندية» التى تبلورت فى أوائل الستينيات، وصدرت على أساسها قرارات من الجمعية العامة للأمم المتحدة بالدعوة إلى اتخاذ تدابير لدرء خطر الانتشار النووى، من بينها «اتفاق دولى» تتعهد بموجبه الدول المالكة للأسلحة النووية بالامتناع عن إتاحة السيطرة على الأسلحة النووية للدول غير المالكة لها، كما تلتزم الأخيرة بموجبه بعدم صنع هذه الأسلحة أو حيازتها بأية طريقة أخرى، مقابل ضمانات بعدم تهديدها نووياً، وإتاحة تسهيلات الاستخدام السلمى للطاقة النووية لها، وقد أصبح هذا الاتفاق محور الجهود الدولية الرامية إلى منع انتشار الأسلحة النووية، حتى تم التوصل إلى NPT عام ١٩٦٨، التى مثلت تطوراً رئيسياً فى مسيرة منع الانتشار النووى .

فى المرحلة التالية (١٩٧٠-١٩٩٠)، سارت التفاعلات الخاصة بالانتشار النووى ومنع الانتشار بشكل متوازٍ، مع بروز وزن التفاعلات الإقليمية أكثر بالنسبة «للانتشار»، واستمرارها على ما هى عليه فيما يتصل بمحاولات منعه، وذلك - باختصار شديد - كما يلى:

(أ) اتساع نطاق انتشار الأسلحة النووية «واقعياً»، بصورة غير معلنة، من خلال امتلاك عدد من القوى الإقليمية فى مناطق مختلفة من العالم القدرة على إنتاج الأسلحة النووية (دول العتبة النووية)، كالهند وإسرائيل والبرازيل والأرجنتين وباكستان وجنوب إفريقيا، وقيام الهند بإجراء تفجير نووى «سلمى» عام ١٩٧٤، مع انتشار تقارير على نطاق واسع تشير إلى تجاوز كثير

منها العتبة النووية فعليًا فى اتجاه امتلاك أسلحة نووية، أو على حد تعبير أحد الكتاب «قوات نووية صغيرة».

(ب) استمرار محاولات منع انتشار الأسلحة النووية من خلال أساليب أو تدابير مختلفة منها تشكيل مجموعات أو أنظمة متعددة الأطراف تضم الموردين النوويين الرئيسيين للسيطرة على صادرات التكنولوجيا النووية عامى ١٩٧١ و١٩٧٥، وإصدار تشريعات داخلية من جانب الولايات المتحدة بشأن «عدم الانتشار» عام ١٩٧٨، مع نشاط ملحوظ فى مبادرات إنشاء NWFZs فى أقاليم مختلفة من العالم أسفر عن التوصل إلى معاهدة راراتونجا، وفتحها للتوقيع عام ١٩٨٥. وكان من الواضح أن معظم المحاولات التى شهدتها تلك الفترة كانت تسير فى اتجاه سد ثغرات النظام الدولى لمنع انتشار الأسلحة النووية.

لكن التطور الكبير الذى شهدته عملية الانتشار، ومحاولات منع الانتشار النووى، وأثر بشدة على المفاهيم والنظم المتصلة بها، حدث فى التسعينيات. فقد أدى تفكك الاتحاد السوفيتى عام ١٩٩١ إلى ظهور ثلاث دول نووية جديدة من ورثة ترسانته النووية هى كازاخستان، وأوكرانيا، وبيلاروسيا، إضافة إلى ما بدا أنه فقدان سيطرة على مرافقه النووية، على نحو أدى إلى إثارة احتمالات اتساع نطاق التجارة السرية فى المواد والمعدات والتكنولوجيات، وربما الأسلحة النووية. وترافق ذلك مع الكشف عن البرنامج النووى العسكرى العراقى الضخم فى إطار عمل اللجنة الخاصة للأمم المتحدة إثر هزيمة العراق فى حرب

الخليج – ١٩٩١، والكشف عن «مفاعل يونجبيون» النووى الكورى الشمالى، مع تهديد كوريا الشمالية بالانسحاب من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية عام ١٩٩٢. وأدت مجمل هذه التطورات إلى ما يلى:

(أ) تصاعد احتمالات حدوث موجة جديدة من انتشار الأسلحة النووية، فوقائع النصف الأول من التسعينيات، التى تشتمل أيضًا على كشف جنوب إفريقيا عام ١٩٩٣ أنها أنتجت ٧ رءوس نووية قبل أن تقوم بتفكيكها، كانت تشير إلى أن أبعاد ظاهرة الانتشار ذاتها قد تغيرت بصورة يصعب السيطرة عليها، فقد ظهر فاعلون جدد (كجماعات الجريمة المنظمة) فى مجال الانتشار، وهناك نوعيات جديدة من المواد المشعة ومزدوجة الاستخدام يتم تداولها، ولم تعد وسائل التوصيل تقتصر على أنظمة تسليحية رئيسية، فمن الممكن استخدام تسهيلات بسيطة لنقلها، كما أصبحت ثمة سهولة نسبية فى الحصول على المعرفة التقنية. وأدت هذه التطورات إلى بروز اتجاه يشير إلى أن عملية الانتشار قد انفلتت، وأن انتشار الأسلحة النووية ووسائل توصيلها تقدم فعليا إلى مدى لم يعد السؤال المهم معه هو: كيف يمكن وقف انتشارها؟ لكن: كيف يمكن منع استخدامها؟ ويعنى ذلك التحول من محاولات منع الانتشار فى اتجاه التعايش مع نتائجه.

(ب) اتساع نطاق التقييمات التى تشير إلى تصدع النظام العالمى لمنع انتشار الأسلحة النووية، والذى يعتمد فى الأساس على NPT وضمانات IAEA، والنظم المكملة لها. فقد تمكن العراق من بناء برنامج نووى سرى ضخم يعتمد على تخصيب اليورانيوم ٢٣٥،

بتكلفة وصلت إلى ١٠ مليارات دولار مع أنها دولة موقعة ومصدقة على تلك المعاهدة. كما ظهر - بالإضافة إلى مشكلات نظام ضمانات IAEA - أن ضوابط تصدير المعدات والتكنولوجيات النووية التى أقرتها الدول، أو اتفقت عليها قابلة لاختراقها أو الالتفاف حولها على نطاق واسع. كما تمكنت كوريا الشمالية من بناء برنامج نووى سرى محدود يعتمد على البلوتونيوم - ٩٣٢، مهددة بالانسحاب من المعاهدة فى حالة الإصرار على التفتيش عليه، قبل أن تقوم بعد أكثر من عقد بتفجير قنبلة نووية فعليا.

فى الوقت نفسه، واجهت عملية تمديد أمد NPT عام ١٩٩٥ تحديات واسعة، وبرز حجم مشكلة الدول التى ظلت خارج المعاهدة بوضوح شديد عندما قامت كل من الهند وباكستان بإجراء ١١ تفجيراً نووياً فى مايو ١٩٩٨.

وقد استمر هذان الاتجاهان فى طريقهما بعد ذلك، فقد أدى اكتشاف البرنامجين النوويين السريين الليبى والإيرانى، وقيام كوريا الشمالية باختبارها النووى، إلى تصاعد التوقعات بحدوث رد فعل مضاد من جانب الدول المجاورة فى شرق آسيا (كاليابان وكوريا الجنوبية)، أو فى الشرق الأوسط (كمصر والسعودية)؛ مما يؤكد أن النظام الدولى لمنع انتشار الأسلحة النووية قد تصدع تماما، بصورة لم يعد من الممكن أن تتم السيطرة من خلاله على الوضع الراهن لحالة الانتشار النووى، وأنه يجب العمل وفقا لأطر بديلة أو آليات إضافية، وهو ما تركز عليه النقاط التالية، قبل أن يتم النقاش حول مستقبل الانتشار النووى فى العالم.

المحور الخامس :
النظام الدولى لمنع انتشار الأسلحة النووية

فى هذا الإطار، يتطلب الأمر عودة إلى بعض العموميات، فتطور مشكلة الانتشار النووى خلال النصف الثانى من القرن العشرين، بالتوازى مع الجهود والمحاولات التى جرت للسيطرة عليها، يشير- فيما يتصل بمداخل منع انتشار الأسلحة النووية - إلى نقطتين : **الأولى:** أن هناك مداخل متعددة لمنع انتشار الأسلحة النووية، وأن هذه المداخل تتبع، وتسير بشكل متواز، مع بعضها البعض. **والثانية:** أن كل مدخل يتضمن عددًا من الأطر أو النظم أو التدابير التى تمثل أدوات لمنع الانتشار، وهناك أطر أو تدابير أو نظم جديدة تتبلور مع الوقت، تبعا لتطورات مشكلة الانتشار النووى.

وتشكل تلك المداخل (أو المقتربات) معًا ما اصطلح على تسميته: «النظام الدولى لمنع انتشار الأسلحة النووية»، الذى يتألف بصورته الحديثة، من شبكة معقدة من الاتفاقيات، والتشريعات الوطنية، ونظم التصدير التى تدار بواسطة عدد كبير من «الوكالات الدولية» التى تطبق قواعد أو معايير منع الانتشار على أساس قيم مشتركة، والتزامات متبادلة. ولا توجد خلافات كبيرة فى أدبيات منع الانتشار حول مكونات النظام الدولى لمنع انتشار الأسلحة النووية، فهناك من يرى أن النظام القائم يشتمل على ست أدوات هى NPT، ونظام ضمانات IAEA، والرقابة الوطنية، والضوابط المشتركة للتوريدات

النووية، والحد من الاختبارات النووية والاتفاقات الإقليمية الخاصة بـ NWFZs، والضمانات النووية المقدمة من الدول المالكة للأسلحة النووية. ويقرر آخرون أن نظام منع الانتشار النووى يتكون من NPT hIAEA، ووكالات ضبط التسلح النووى القومية، واتفاقات NWFZs، ومجموعات ضبط الصادرات النووية متعددة الأطراف، والتشريعات والتنظيمات الداخلية التى تتعامل مع قضية السيطرة على التسلح النووى. ولا تبتعد التحليلات الأخرى كثيراً عن ذلك.

لكن ربما تكون مشكلة هذه التحليلات هى تركيزها على مكونات النظام (المؤسسات، النظم، التدابير...إلخ) أكثر من تركيزها على المداخل العامة المحيطة بها، والتى تمثل إطاراً لها. فكل تدبير من تدابير منع الانتشار النووى المشار إليها، يتم التفاوض حوله فى إطار الآلية المعنية (الثنائية، الإقليمية، المتعددة، العالمية) الأكثر ملاءمة لطبيعة كل منها، والتى تتحدد من خلالها الأطراف التى تعتبر مشاركتها مهمة فى المفاوضات حولها. لذلك يكتسب التصنيف الذى وضعه كتاب معروفون مثل: «رودريجو تورانزو»، لما أسماه مستويات تدابير منع انتشار تكنولوجيا أسلحة التدمير الشامل ووسائل نقلها، أهمية بهذا الشأن. فهو يشير إلى إمكانية تحديد أربعة مستويات على الأقل من التدابير ذات العلاقة، وهى: تدابير دولية، وتدابير متعددة الأطراف، وتدابير إقليمية، وتدابير قومية. ومثل هذا الاقتراب يفيد ليس فقط فى تحديد الأطراف المحتملة لكل منها، وإنما فى تحديد المبادئ الحاكمة لها، والاستراتيجيات المتبعة فى إطارها، فنظام منع الانتشار ليس نظاماً مؤسسيًّا ـ قانونيًّا فقط، لكنه نظام استراتيجى – سياسى يحمل فى كثير من جوانبه قدرا من الإكراه.

فى هذا السياق، يمكن تمييز خمسة مداخل لمنع انتشار الأسلحة النووية، تشكل النظام الدولى لمنع الانتشار، ويشتمل كل منها على أطر ونظم وتدابير ومؤسسات مختلفة، وهى كما يلى:

مداخل منع انتشار الأسلحة النووية:

المدخل العالمي، المدخل متعدد الأطراف، المدخل الإقليمى، المدخل الثنائى، المدخل المنفرد.

(أ) المدخل العالمى لمنع انتشار الأسلحة النووية Global Approach.

ويرتبط هذا المستوى باتفاقيات ومؤسسات عالمية التوجه، ترسى قواعد ونظمًا تطبق – أو يفترض ذلك – على جميع الدول، أهمها على الإطلاق NPT، التى فتحت للتوقيع فى يوليو ١٩٦٨، ودخلت حيز النفاذ فى مارس ١٩٧٠، وتم تمديدها عام ١٩٩٥ إلى أجل غير مسمى، ووصل عدد أعضائها عام ١٩٩٧ إلى ١٨٦ دولة، وانضمت إليها حاليًا كل الدول ما عدا الهند وباكستان وإسرائيل وكوبا مع انسحاب كوريا الشمالية منها. وتهدف الأحكام الأساسية للمعاهدة إلى منع انتشار الأسلحة النووية (المادتان الأولى والثانية)، وكفالة عدم تحويل الأنشطة السلمية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية نحو تصنيع هذه الأسلحة، وذلك من خلال ضمانات دولية، مع تسهيل الاستخدامات السلمية للطاقة النووية إلى أقصى حد يتفق والأغراض الخاصة للمعاهدة.

كما يتضمن المدخل العالمى عددًا من الاتفاقيات الرئيسية التى تتعامل مع جوانب محددة لمنع الانتشار، متداخلة مع مشكلات

ضبط تسلح نووى أخرى، كمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية – ١٩٩٦، والمعاهدات الخاصة بالمواد النووية، مثل معاهدة الحماية المادية للمواد النووية – ١٩٨٠، أو معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية التى يتم التفاوض حولها، وتمثل IAEA مؤسسة ذات أهمية خاصة على هذا المستوى، بتوليها عملية إنشاء وإدارة نظام للضمانات يهدف إلى التأكد من عدم تحويل النشاطات النووية التى تقع ضمن نطاقها لأغراض عسكرية. وتمثل NPT، التى يتضمنها هذا المدخل، حجر الأساس فى النظام الدولى لمنع الانتشار النووى بصفة عامة.

(ب) المدخل «متعدد الأطراف» لمنع انتشار الأسلحة النووية Multilateral Approach، ويرتبط هذا المدخل بنظم دولية متعددة الأطراف تستند على مبادئ عامة للسيطرة على صادرات المواد والمعدات النووية، مثل لجنة زانجر Zanger Committee (ZAC)، التى شكلت عام ١٩٧١، وقامت بوضع قائمة محظورات Triggers List تضم المواد والمعدات النووية الحساسة، التى تقررها المادة ٣/٢ فى NPT، والتى يجب أن توضع تحت ضمانات IAEA فى حالة تصديرها لدولة غير عضو فى NPT، أو غير خاضعة لنظام ضمانات IAEA. وتسمى اللجنة عادة «مصدرى اتفاقية عدم انتشار الأسلحة النووية»، وتضم فى عضويتها ٣١ دولة من الموردين النوويين الرئيسيين.

كما يشمل هذا المدخل مجموعة الموردين النوويين Nuclear Suppliers Group (NSG)، المعروفة باسم «نادى لندن»، والتى تشكلت عام ١٩٧٤ من الموردين النوويين الرئيسيين، وضمت عضويتها ٣٤ دولة حتى عام ١٩٩٧، بينها الأرجنتين، السويد، جنوب إفريقيا، أوكرانيا، ويستند عملها إلى مبادئ توجيهية متفق عليها تحكم نقل المواد والمعدات النووية، والتى يجب أن تخضع سياسات تصديرها لشروط معينة، كتأكيد الحكومة المستوردة رسميا استبعاد الاستخدامات التى ينتج عنها أى جهاز نووى Nuclear Device، ووجود حماية مادية فعالة لتلك المواد والمعدات، وخضوعها لنظام ضمانات IAEA. وتعتمد المجموعة فى عملها نسبيا على «قائمة الأزناد»، إضافة إلى المعدات النووية مزدوجة الاستخدام. وتعتبر هذه النظم عموما تكميلية لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

(ج) المدخل الإقليمى لمنع انتشار الأسلحة النووية Regional Approach. ويرتبط هذا المدخل بأنظمة Regimes تستند على اتفاقيات رسمية تعقد طواعية بين دول منطقة جغرافية معينة، إضافة إلى الأطراف الدولية ذات العلاقة بتلك المنطقة، بهدف منع انتشار أو نشر الأسلحة النووية فى تلك المنطقة على غرار «NWFZs»، كما هو الحال فى أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبى استنادًا على معاهدة تلاتيلولكو – ١٩٦٧. وقد تتم إقامة هياكل إقليمية Regional Structures فى بعض تلك الأقاليم مثل منظمة OPANAL فى أمريكا اللاتينية والوكالة الأوربية للطاقة النووية (NEA).

ويشمل هذا المدخل كذلك مناطق (Zones) أخرى تتم إقامتها فى أقاليم غير آهلة بالسكان أو بيئات مختلفة يتم الاتفاق على حظر القيام بأية نشاطات عسكرية فيها، بما فى ذلك نشر الأسلحة النووية على غرار «المناطق المجردة من الطابع العسكرى» Demilitarized Zones فى القارة القطبية الجنوبية (أنتاركتيكا)، أو الفضاء الخارجى. ويرتبط هذا المدخل أيضًا بإقامة ما يسمى «مناطق سلم» Zones of Peace فى مياه بعض المحيطات والمناطق البحرية لتقييد النشاطات النووية فيها، كما يشار فى بعض المصادر إلى أن تشكيل أطر إقليمية Frameworks على غرار «لجنة ضبط التسلح والأمن الإقليمى» (ACERS) – ١٩٩١ فى الشرق الأوسط يمثل تدبيراً إقليميًّا، يتصل بعملية ضبط التسلح فى تلك المنطقة. فهناك تطبيقات مختلفة للمدخل الإقليمى فى مجال منع الانتشار النووى، لكن أكثرها أهمية «المناطق الخالية من الأسلحة النووية».

(د) المدخل الثنائى لمنع انتشار الأسلحة النووية Bilateral Approach. وقد كان هذا المدخل يحتل أهمية قصوى خلال مرحلة الحرب الباردة فى التعامل مع قضايا ضبط التسلح النووى الأخرى، التى ارتبطت بالتوازن الاستراتيجى بين القوتين العظميين، خاصة سباق التسلح النووى، ومنع نشوب حرب نووية. لكن فى إطار مشكلة منع الانتشار النووى، فإن تطبيقاته ارتبطت بالحالات الإقليمية التى تشهد «ثنائيات نووية» تتصل بقوى إقليمية رئيسية توجد مخاوف نووية فيما بينها، كإنشاء الوكالة البرازيلية – الأرجنتينية للسيطرة على المواد النووية عام ١٩٩١، والإعلان

المشترك الكورى الشمالى - الكورى الجنوبى لشبه الجزيرة الكورية «كمنطقة لا نووية» عام ١٩٩٢، وإجراءات بناء الثقة الهندية - الباكستانية، والتى كان أهم معالمها اتفاق عدم مهاجمة التسهيلات أو المرافق النووية فى كل منها عام ١٩٨٨، وتبادل قوائم التسهيلات والمرافق النووية عامى ١٩٩٢ و١٩٩٣، رغم أن المشكلة النووية للبلدين قد انتقلت إلى إطار آخر يتجاوز «منع الانتشار النووى» إلى وقف سباق التسلح النووى، ومنع نشوب حرب نووية بعد عام ١٩٩٨، فالمدخل الثنائى يكتسب أهمية خاصة فى حالات محددة.

(هـ) المدخل المنفرد لمنع انتشار الأسلحة النووية Unilateral Approach. وهو مدخل - رغم بساطته ظاهريًا - يتسم بالتعقيد الشديد، فهو يرتبط بمبادرات أو خطوات أو إجراءات أحادية الجانب، تطرح مصطلحات مركبة لوصفها مثل فك الاشتباك التدريجى الأحادى الجانب، أو القيود الأحادية الجانب المتبادلة، أو نزع السلاح من جانب واحد، أو السياسات القومية لضبط التسلح. فهى ليست مجرد تدابير منفردة خارج السياق المحيط بها غالبا، لكن تظل السمة الأساسية المميزة لها هى أنها تمثل تدابير لم يتم إفرازها من خلال مفاوضات. وفيما يتصل بمشكلة منع انتشار الأسلحة النووية، يمكن تمييز نمطين رئيسيين لها:

الأول: التشريعات أو السياسات أو الإجراءات التى تسنها أو تتبعها دولة معينة لمنع انتشار الأسلحة النووية بوسائلها الخاصة، وفى إطار

تصوراتها لمصالحها، كالقوانين المتعددة التى سنتها الولايات المتحدة للسيطرة على صادرات المعدات النووية الحساسة، وتدقيق لوائح الجمارك، والجهات المستوردة كقانون ١٩٧٨، مروراً بالضغوط السياسية والعقوبات الاقتصادية التى تمارس ضد بعض الدول التى تعتبرها «عاصية»، ووصولاً إلى اتجاه «محاربة الانتشار» لمنع دول معينة من الحصول على السلاح النووى بالقوة، وهى تدابير تمارسها دول أخرى كذلك بدرجات مختلفة.

الثانى: المبادرات أحادية الجانب التى تتخذها دول معينة لإعلان نفسها خالية من الأسلحة النووية، بصرف النظر عن حدوث ذلك فى الإقليم المحيط بها، والتى تسمى عادة «الإخلاء من جانب واحد»، كما جرى فى حالتى جنوب إفريقيا عام ١٩٩٣ وليبيا عام ٢٠٠٣، ويعتبر نموذج «نيوزيلاند» فى جنوب المحيط الهادى حالة بارزة لارتباطه بحركة واسعة داخل الدولة. وهناك أكثر من ٦٠ دولة فى العالم أعلنت نفسها خالية من الأسلحة النووية قبل أن يتم «الإخلاء» إقليمياً، أو دون أن يحدث ذلك.

فى هذا الإطار، لابد من التأكيد أنه على الرغم من التمايز الواضح بين أسس كل من تلك المداخل، والاستقلالية المتصلة بعمليات إقامة وإدارة التدابير المرتبطة بها، فإن المكونات المختلفة لنظام منع الانتشار متداخلة، ومتفاعلة مع بعضها البعض، فالاتفاقيات العالمية تعتمد على IAEA فى تنفيذ أحكامها، ويتعاون الموردون النوويون عبر العالم فى تعريف البنود الغامضة فى NPT، كما أن الوكالات أو المؤسسات

القومية العاملة فى مجال ضبط التسلح النووى تؤكد على أحكام الاتفاقيات الدولية، وتتجاوزها فى اتجاه التشدد أحيانًا، فالمداخل السابقة ليست أنماطا منفصلة بالصورة التى ترصد بها، وهى كلها تعمل لتحقيق هدف عام واحد، من خلال تدابير مختلفة.

والواقع، أن معظم الدراسات – مع إقرارها بتعدد مداخل منع انتشار الأسلحة النووية – لا تتعامل معها تحليليًّا بالصورة المشار إليها، فعادة ما يتم التمييز بين مدخلين، أو نهجين أساسيين، يمثل كل منهما إطارًا عامًّا لعدد منها، هما:

- **المدخل العالمى:** ويرتبط بنهج عدم الانتشار الشامل الذى بدأ مع «الحل الأيرلندى»، وأدى فى النهاية إلى تبنى NPT عام ١٩٦٨، وبعض الإجراءات الأخرى المكملة لها على المستوى الدولى. وكان الهدف الأساسى من هذه الاتفاقية هو منع تزايد عدد الدول المالكة للأسلحة النووية بعد الدول الخمس القائمة فى ذلك الوقت.
- **المدخل الإقليمى:** ويرتبط بحظر النشاط العسكرى – النووى فى مناطق معينة، سواء من خلال إقامة مناطق أو بيئات مجردة من «الطابع العسكرى»، أو مناطق خالية من الأسلحة النووية، وكان أول المنجزات الرئيسية لهذا النهج، فيما يتعلق بالمناطق كثيفة السكان، معاهدة تلاتيلولكو عام ١٩٦٧.

وتتبنى الدراسة هذا التصنيف، معتبرة أن هناك إطارين رئيسيين للتعامل مع مشكلة منع انتشار الأسلحة النووية هما: المدخل العالمى والمدخل الإقليمى، فمعاهدة منع انتشار الأسلحة النووية تمثل جوهر

المدخل العالمى، وتعتبر النظم متعددة الأطراف مكملة لها، أو مرتبطة بها، كما تمثل NWFZs، التى تقام عادة فى مناطق قارية آهلة بالسكان، جوهر المدخل الإقليمى، أما التدابير الثنائية، فإنها تتم عادة فى إطار إقليم معين أيضًا، ولا تخرج التدابير المتخذة من جانب واحد عن نفس التصنيف. فسياسات الدول النووية الكبرى لمنع الانتشار هى جزء من المدخل العالمى، خاصة ما يتصل بالولايات المتحدة، أما التدابير المنفردة التى تقدم عليها دول بعض المناطق، فإنها جزء من التفاعلات المتصلة بالمدخل الإقليمى، أو يمكن أن تكون متضمنة فيه، وتحكم المدخلين نفس المقولات المشار إليها من قبل بشأن العلاقة بين مداخل منع الانتشار المختلفة. فهما متمايزان، لكنهما ليسا منفصلين تمامًا.

المحور السادس :

مشكلات المدخل العالمى لمنع انتشار الأسلحـة النـوويـة

فى هذا الإطار، فإن المدخل الأساسى الذى تم التعامل من خلاله مع مشكلة الانتشار النووى خلال النصف الثانى من القرن العشرين على الأقل، قبل بروز الدور الأمريكى المنفرد الحاد مع بداية القرن الجديد، كان «المدخل العالمى»، خاصة أن معظم مكونات النظام الدولى لمنع انتشار الأسلحة النووية عالمية بطبيعتها، فبنود NPT، وضمانات IAEA مصممة للتطبيق على أساس قواعد متماثلة بالنسبة لكل الدول والأقاليم، وكذلك الأنظمة متعددة الأطراف، وحتى الإجراءات المنفردة المرتبطة بالتشريعات والسياسات الأمريكية على سبيل المثال، فإنها تصاغ للتعامل دون تمييز بين الحالات المختلفة على أساس عالمى، رغم أنها لا تنفذ بهذه الصورة، فالمدخل العالمى، المستند على NPT وتوجهات الولايات المتحدة تحديداً كان - ولا يزال بدرجة كبيرة - الأساس فى التعامل مع مشكلة الانتشار النووى.

وتشير تحليلات اتجاه رئيسى يستند أساسًا إلى كتابات الأمم المتحدة، وبعض العاملين فى وكالات ضبط التسلح الأمريكية، أو محللى عدم الانتشار التقليديين، إلى أن تطور نظام منع الانتشار النووى حتى عام ١٩٩٠ على الأقل، يمثل «قصة ناجحة للغاية»، فالأغلبية العظمى من

الدول ـ بما فى ذلك الدول المالكة للأسلحة النووية ـ أصبحت أطرافاً فى NPT، وبعد عام ١٩٦٨، لم تعلن دولة واحدة عن نفسها كقوة نووية جديدة، كما أن خطوات مهمة تتصل بتدابير نزع السلاح النووى قد تمت، كتمديد NPT بشكل لانهائى فى مايو ١٩٩٥. وفى نهاية عام ١٩٨٩، كان هناك ١٧٢ اتفاقا للضمانات معمولا بها فى ١٠٣ دول. وفى ٥٩ دولة ذات أنشطة نووية مهمة، كان ٩٣٤ من المرافق والتسهيلات المتصلة بها يخضع لضمانات IAEA، من بينها ٨ منشآت نووية داخل الدول المالكة للأسلحة النووية.

إضافة إلى ذلك كان ثمة قبول متزايد لسياسات تقييد التصدير، والضمانات الدولية القوية. ووفقًا لما يذكره كثيرون، فإن أغلب دول العالم قد آثرت الخروج من لعبة الانتشار النووى، ما عدا دولاً قليلة مثل إيران وكوريا الشمالية والعراق حتى عام ١٩٩١. كما أن الدول المعدودة التى كانت تمثل «دول مشكلة محتملة» خلال فترات سابقة لم تعد كذلك. فمعدل تحول الدول نحو ملكية الأسلحة النووية أبطأ مما كان متوقعاً فى الستينيات. والنتيجة أن نظام منع الانتشار بدا فى منتصف التسعينيات – حسب تقديرات سادت فى تلك المرحلة – «أقوى من أى وقت مضى خلال الأعوام الخمسين السابقة».

لكن هذا التقييم الإيجابى لمسيرة المدخل العالمى لمنع انتشار الأسلحة النووية لايلقى قبولاً عامًّا بين الباحثين، بل يمكن القول إن أغلبهم يؤكد أن المدخل العالمى لمنع انتشار الأسلحة النووية يواجه مشكلة، وضحت معالمها بحدة فى التسعينيات، وتفاقمت بعد عام ٢٠٠٣.

وتتراوح التقديرات الخاصة بطبيعة تلك المشكلة بين الإشارة إلى أن هذا النظام يواجه تحديات قوية، مروراً بالتأكيد على أنه «يعانى من حالة إرهاق أو إجهاد»، بفعل عدم قدرته على مواكبة المعادلات التى تتغير بسرعة فى القدرات النووية، ومن ذلك عدم القدرة على إيجاد صيغة للتعامل مع دول العتبة النووية، وصولاً إلى القول إن نظام منع الانتشار الدولى، «فشل فى تحقيق الهدف الأولى له»، وهو منع الانتشار النووى.

وتتمثل الانتقادات الموجهة للمدخل العالمى، فى عدم قدرته على منع دول مثل الهند وباكستان وإسرائيل وجنوب إفريقيا (قبل تفكيكها أسلحتها بقرار من جانب واحد) من امتلاك أسلحة نووية، وعدم قدرته على منع بعض الدول المنضمة إلى NPT كالعراق وكوريا الشمالية وليبيا، من السير فى هذا الاتجاه، أو إنهاء الشكوك المتصلة بإيران، أو ضمان عدم تحول دول مثل تايوان أو اليابان لقوى نووية إذا واجهت تهديدات بقاء من جانب الصين وكوريا الشمالية. وأدت التفجيرات النووية الهندية – الباكستانية عام ١٩٩٨ – وتحول البلدين إلى دول مالكة للأسلحة النووية بشكل معلن – إلى تصاعد هذه الانتقادات. فقد اتضح أن هناك مشكلة التزام بأحكام NPT، وعدم فعالية فى تطبيق نظام ضمانات IAEA، إضافة إلى «تسرب حاد» فى ظل النظم الحالية للقوانين الوطنية، والنظم متعددة الأطراف، الخاصة بالسيطرة على الصادرات على نحو ما أوضحت الحالة العراقية، وتفاقم الموقف بظهور السوق النووية السوداء.

لكن هذه المشكلات تمثل أعراضًا لتصدعات عميقة فى هيكل المدخل العالمى لمنع انتشار الأسلحة النووية، يمكن رصد أهم خطوطها العامة كما يلى:

(أ) إن أبعاد ظاهرة الانتشار النووى قد تجاوزت فى تعقيداتها ما يمكن أن يستوعبه المدخل العالمى الذى يستند إليه نظام منع الانتشار النووى القائم، خاصة ما يتصل بترسانات الأمر الواقع النووية التى ترتبط بأوضاع الدول المالكة لأسلحة نووية غير المعلنة، أو لقدرات نووية تمثل «شبه سلاح» نووى، فلا توجد نظم دولية للتعامل مع حالة مثل جنوب إفريقيا التى فككت أسلحتها، لكنها لا تزال تمتلك القدرة على إعادة إنتاجها، أو مع البعد المعرفى ـ التكنولوجى الذى طرحته حالتا العراق وإيران، أو وجود قدرات نووية متقدمة كما هو قائم فى حالة اليابان، أو مع حالة معقدة كحالة إسرائيل، ولا يسمح الإطار القانونى لنظام منع الانتشار باستيعاب الحالة الهندية ـ الباكستانية.

(ب) إن البعد السياسى لمفهوم منع الانتشار النووى مُفْتَقَدٌ إلى حد بعيد فى ظل النظام الدولى الحالى لمنع الانتشار النووى. فهناك بعد فنى لنظام عدم الانتشار يسعى إما إلى منع المتطلبات التكنولوجية الحيوية عن «دولة نووية محتملة»، أو لإخضاع تلك «المرتكزات» لنظام الضمانات، لكن السيطرة التقنية يمكنها فقط أن تؤجل، لكنها لا تمنع، حصول دولة معينة على قدرات التسلح النووى إذا كانت قد قررت أن ذلك يمثل مصلحة سياسية عليا لها،

ولا يهتم نظام منع الانتشار كثيراً بخلق «بيئة أمنية» تساهم فى تحجيم دوافع السعى لامتلاك الأسلحة النووية، بما يرتبط بذلك من تسويات لمشكلات الأمن، أو ضمانات أمنية على نحو ما حدث من جانب الولايات المتحدة فى أوربا وشرق آسيا بالنسبة لحلفائها.

(ج) إن NPT التى تمثل جوهر المدخل العالمى تعانى مشكلات معقدة، فهى لم تصل إلى مستوى «العالمية»؛ إذ ظلت دول محورية ذات نشاطات نووية عسكرية خارجها لسنوات طويلة، وبعضها لا يزال كذلك. كما أنها تمييزية تقسم العالم بين دول مسموح لها بالاحتفاظ بأسلحتها النووية، ودول تمنع من امتلاكها. كما أن نظام التحقق والضمانات الذى تستند إليه وهو نظام ضمانات IAEA يعانى مشكلات حقيقية تجعله غير فعال فى حالات متعددة، كما لا توجد فى المعاهدة ذاتها أحكام للعقوبات، فهى تحيل حالات الاختراق إلى مجلس الأمن. وسادت جدالات واسعة حول موقفها غير الواضح إزاء قضايا كحظر تطوير أسلحة جديدة، وكذلك الاختبارات النووية، والبدء باستخدام الأسلحة النووية، وهى قضايا ذات علاقة بأوضاع الدول المالكة لأسلحة نووية، كما أنها تسمح بامتلاك «أجهزة نووية سلمية»، وتعريف «المواد والمعدات الحساسة» التى يتم توريدها تحدده أنظمة أخرى.

(د) إن استراتيجيات نظام عدم الانتشار النووى قد اعتمدت بشكل رئيسى على التحكم فى جانب «العرض»، من خلال تقييد صادرات المواد والمعدات والمرافق النووية، أو ربطها بشروط

صارمة، وإضافة إلى ما تمت الإشارة إليه من أن ذلك يتجاهل المحددات الخاصة بالطلب، فإن مثل هذه النظم المعتمدة على تقييد الصادرات لا تتضمن آلية للامتثال أو العقاب فى حالة قيام «دولة ذات سيادة باختراق معاييرها»، ولا توجد وسيلة لتحرى الدقة الكاملة فى تفاعلاتها، كما تشير حالة العراق – ١٩٩١، كما أن ظهور مجموعة جديدة من الموردين النوويين الجدد أدى إلى تعقيدات واسعة.

الأهم أن مبالغة الدول المصدرة للتكنولوجيا النووية فى تقدير مخاطر إساءة استخدام التكنولوجيا النووية، وسيطرة تصورات لدى بعضها حول وجود علاقة مباشرة بين القدرات النووية والأسلحة النووية، قد أدى إلى إدخال قيود صارمة على الصادرات النووية جعلت من الصعب على بلدان كثيرة فى العالم الثالث تطوير الاستخدامات السلمية للطاقة النووية، ليفقد النظام الدولى لمنع الانتشار واحدا من أهم أسسه، أو مبررات وجوده، بالنسبة لتلك الدول.

يضاف إلى ذلك، أن التوجهات التى اتبعتها الولايات المتحدة لمنع انتشار الأسلحة النووية – سواء من خلال التشريعات أو السياسات – قد ساهمت إلى حد ما فى التعامل مع بعض حالات الانتشار التسليحى المحتملة، لكنها عانت نفس المشكلات التقليدية للقيود الفنية التى تعتمد على المنع دون التعامل مع الأبعاد السياسية والأمنية للانتشار، إضافة إلى عرقلتها للاستخدامات السلمية للطاقة النووية. كما أن سياسات الولايات المتحدة تجاه منع الانتشار تثير حنقًا واسعًا لاستنادها إلى

معايير مزدوجة كما هو واضح بين حالتى إسرائيل وإيران، كما أن الاستراتيجيات المطورة لـ «محاربة الانتشار» تمثل مناورات خطرة؛ بحيث يمكن أن تتحول إلى ركيزة لمحاولات تسلح نووى جديدة، كما أوضحت حالة كوريا الشمالية، إضافة إلى أنها تبدو غير قابلة للتنفيذ، لاسيما بالنسبة لجوانبها العسكرية، بالنسبة للحالات الأخرى.

فى هذا السياق، فإن التقييم الأكثر دقة لفعالية المدخل العالمى فى التعامل مع مشكلة الانتشار النووى، هو أنه قد أدى إلى تحجيم انتشار الأسلحة النووية – لكن ليس منعه – وذلك بإبطاء معدلات تقدمه، وزيادة تكلفته السياسية والاقتصادية. أى أنه جعل الانتشار النووى أكثر صعوبة، لكن هذا المدخل يواجه مشكلات متعددة، وضحت فى التسعينيات، على نحو أدى إلى تبلور اتجاهات مختلفة لتطوير هذا النظام بصورة تجعله أكثر فعالية وملاءمة للتعامل مع الأبعاد المستجدة لمشكلة الانتشار.

المحور السابع :

البروتوكول الإضافى لنظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية

إن ثمة تحركات واسعة النطاق قد جرت فى مجال تطوير NPT، ونظام ضمانات IAEA، ، بهدف تدارك مشكلات النظام العالمى لمنع الانتشار، خاصة فيما يتصل بمحاولات التطبيق الملزم للبروتوكول الإضافى (٩٣+٢) لعام ١٩٩٧، والحديث عن إحكام ضوابط التصدير، أو وقف إنتاج المواد النووية الانشطارية، وبرزت أيضًا تيارات فى الولايات المتحدة تطرح استراتيجيات مختلفة للتعامل مع الانتشار النووى من خلال دور أمريكى أوسع على أساس مبادئ معقدة، فى ظل تصور بأن مسار عدم الانتشار فى مرحلة ما بعد الحرب الباردة سوف يعتمد على ما يحدث فى واشنطن أكثر مما يحدث فى الأمم المتحدة. كما تزايدت دعوة «تحويل التركيز فى منع الانتشار إلى تطوير نظم إقليمية لدعم NPT وIAEA، خاصة فى المناطق التى أثبت فيها النظام الدولى أنه غير مؤثر»، فالدخل الإقليمى لمنع انتشار الأسلحة النووية يمكن أن يكون أكثر ملاءمة، كإطار أساسى، للتعامل مع مشكلات الانتشار النووى التى أصبحت ذات طابع إقليمى إلى حد كبير.

لكن ظل البروتوكول الإضافى لفترة طويلة، وحتى الآن، هو محور عملية تقوية أنياب معاهدة عدم الانتشار النووى، وهو نظام

صارم يسمى مجازاً، نظام «أى وقت، أى مكان»، فهاتان العبارتان تستخدمان على نطاق واسع لوصف الصلاحيات التى يتيحها البروتوكول الإضافى لنظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية لفرق تفتيش الوكالة بشأن القدرات النووية فى أية دولة تنضم إليه، وهما أيضًا اللتان جعلتا دولة كإيران تطالب بضمانات للحفاظ على سيادتها عندما قبلته، فليس سهلا أن تقبل دولة تشعر أنها مستهدفة، أن يطبق عليها هذا النظام، الذى ينفذ حاليا فى أراضى ٣٥ دولة من مجموع ١٨٢ دولة طرفًا كامل العضوية فى معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية.

لكن رغم كل ذلك تشير مسيرة هذا البروتوكول إلى أنه كان ضروريًا، لبناء نظام فعال لمنع انتشار الأسلحة النووية فى العالم، بعد أن قامت بعض الدول الأعضاء فى المعاهدة باختراق النظام الأساسى لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية بصورة صارخة؛ بحيث بدا فى وقت ما خلال التسعينيات، أن قطار الانتشار النووى سوف يخرج عن القضبان. فلقد اعتمدت عملية التحقق من التزام الدول بموجبات معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية منذ دخولها حيز النفاذ القانونى عام ١٩٧٠ على نظام الضمانات المعتاد للوكالة، الذى يهدف إلى التأكد من أن أية دولة طرف لاتقوم بتحويل أنشطتها النووية السلمية فى اتجاهات عسكرية، وهو نظام لايتم تطبيقه آليًا بمجرد تصديق الدول على المعاهدة، وإنما توقع بشأنه اتفاقيات ثنائية يتم التفاوض حولها بين الدولة والوكالة.

وتتخذ تلك الاتفاقيات شكلين، **أولهما** اتفاقية شاملة يمكن تطبيقها على كل القدرات النووية داخل الدولة، وهو الشكل الشائع، **وثانيهما** اتفاقيات محددة تطبق فقط على عنصر معين من النشاطات النووية كإطار استثنائى، وهناك وثيقة استرشادية تقدمها الوكالة للتفاوض فى إطارها على إجراءات محددة ضمن صيغة الاتفاقية الشاملة.

وقد تمثلت المشكلة المزمنة لهذا النظام فى نقطتين:

الأولى، أنه يطبق فقط على القدرات النووية (مواد، معدات، مرافق) التى تقرر الدولة أنها تمتلكها، والتى تضمنها اتفاقية الضمانات؛ وبالتالى تتركز عمليات الوكالة فى الأساس على المنشآت المعلن عنها، بصرف النظر عمليا عما إذا كانت الدولة تمارس نشاطات نووية غير معلنة فى منشآت أخرى.

الثانية، أن عمليات التفتيش (أو المحاسبة) تتم وفقا لأشكال تقليدية هى عمليات التفتيش ذات الغرض المحدد، وعمليات التفتيش الروتينية (الدورية)، التى يتم تنفيذها أيضًا وفقًا لشروط اتفاق الضمانات، فيما يتفق بالإبلاغ المسبق عن العملية، وحرية الوصول والحركة المحكومة داخل الدولة، وعدم استخدام وسائل تكنولوجية متطورة فى المواقع.

ولقد كانت الوكالة تمتلك حقًّا قانونيًّا فى طلب القيام بما يسمى عمليات التفتيش الخاصة فى حالة وجود شكوك حول انتهاكات للمعاهدة من جانب دولة معينة، بالتشاور مع تلك الدولة، يتضمن ذلك إمكانية الوصول إلى مواقع غير متضمنة فى الاتفاقيات، واستخدام أساليب – كالتقاط عينات – لاتتضمنها الشروط المتفق عليها، لكن ذلك

الحق كان نظرياً، فلم تتمكن الوكالة من تطبيقه مرة واحدة، استناداً على نظامها الذاتى، وطبق فقط شكل حاد منه خلال التسعينيات على العراق بعد نهاية حرب الكويت تحت التهديد استناداً على قرار من مجلس الأمن الدولى.

تفجرت مشكلات نظام الضمانات بشكل مفزع فى بداية التسعينيات لتؤدى إلى حالة تصدع عامة لنظام منع الانتشار النووى برمته، فبينما كان الأخير يئن تحت وطأة موجة انتشار عاتية أعقبت انهيار الاتحاد السوفيتى، تم اكتشاف البرنامج النووى السرى العراقى الضخم عام ١٩٩١، والذى لم تكن الوكالة الدولية لديها معلومة واحدة عنه، على الرغم من أن العراق يرتبط معها باتفاقية ضمانات شاملة. ولم يمض عام واحد حتى حاولت الوكالة تطبيق نظام التفتيش الخاص على منشأتين نوويتين توجد شكوك بشأنهما فى كوريا الشمالية، مما أدى إلى اتجاه كوريا إلى الانسحاب من معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية عام ١٩٩٣، وأوضحت الحالتان أن نظام الضمانات غير قادر بوضعه القائم وقتها على تحقيق أهدافه، فأية دولة كان يمكنها ببساطة – من وجهة النظر الفنية – أن تخترقه مادامت قادرة على تحمل ثمن لذلك.

أدى هذا الوضع إلى تبلور اتجاه عام داخل المنظمات الدولية والولايات المتحدة بشأن ضرورة تدعيم نظام الضمانات الدولى، وتم تشكيل برنامج عرف باسم ٢ + ٩٣ وضعت فى إطاره مشروعات مختلفة وصلت فى النهاية إلى «البروتوكول الإضافى» الملحق بنظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، والذى تم إقراره فى مايو ١٩٩٧ ليشكل

الخطوة التالية فى تطور النظام المتصدع ، بعد أن كانت المعاهدة قد عبرت عام التمديد (١٩٩٥) الذى تعرضت فيه لانتقادات عنيفة .

كان منطق البروتوكول الإضافى هو سد ثغرات نظام الضمانات القائم، كوثيقة مكملة له، وتحويل ما كان تفاوضيًّا ليصبح تعاقديًّا، على نحو أثار ضجة وقتها حول مدى مساس بنود البروتوكول بسيادة الدول، فملامحه العامة – بعيدا عن التفصيلات – تشير إلى نموذج قريب للغاية مما تم تطبيقه على العراق بعد عودة التفتيش الدولى عام ٢٠٠٢، وذلك كما يلى :

١ – أنه يطالب الدول التى تنضم إليه بتقديم إعلان شامل حول كل عناصر قدراتها النووية أو قدراتها ذات العلاقة بالأنشطة النووية، أيًّا كان اتجاه استخدامها، يتضمن ذلك ما امتلكته من قبل وما تمتلكه وخططها المستقبلية. ويختلف ذلك عن النظام الأساسى فى أن الدول كانت تعلن فقط عما ترغب فى الإعلان عنه. وتتمثل مشكلة بعض الدول هنا فى أن هذا الوضع يمثل بالنسبة لها ضغطا منذ الخطوة الأولى لو كانت تفكر فى اتجاهات نووية غير سلمية؛ إذ إنه إذا اكتشف أن لديها خلال التفتيش مواد أو معدات لم تعلن عنها، فإنها ستكون قد انتهكت المعاهدة، فالقضية ليست تدمير ما يتم اكتشافه وإنما عقاب الدولة ذاتها.

٢ – أنه يتيح لمفتشى الوكالة الدولية حق الوصول إلى الدولة أو التحرك داخلها فى الوقت الذى يقررون فيه ذلك تقريبًا، مع فترة إخطار مسبقة مدتها ٢٤ ساعة، على الأقل بالنسبة لزيارة المواقع،

وساعتان على الأقل بالنسبة للمرافق الداخلية فى المواقع، وقد كانت تلك الفترة تصل إلى أسبوع للمواقع و٢٤ ساعة للمرافق فى ظل النظام السابق، ويمكن أن تتم الزيارات بتلك الصورة أيضًا بالتوازى مع عمليات التفتيش الروتينية والمحددة، وفى ظل هذا النظام ليس من حق الدولة أن تعترض على هوية المفتشين المعينين من جانب الوكالة (بخلاف السابق)، كما أن عليها أن تمنح الفريق تأشيرات دخول «متعددة» وليس لمرة واحدة.

٣ – أنه يتيح لمفتشى الوكالة الدولية حرية الوصول إلى كل عناصر دورة الوقود النووى ابتداءً من تعدين اليورانيوم فى المناجم حتى معالجة الوقود النووى المحترق فى المفاعلات، وذلك فى أى مكان داخل الدولة دونما تشاور (تقريبًا) مع الدولة المعنية، يتضمن ذلك ما يسمى، أحيانًا التفتيش العشوائى. كما أنه يتيح لهم حق دخول أية منشأة أو قسم فى أى موقع نووى للتأكد من عدم وجود مواد غير معلنة أو حسم معلومات حصلت عليها الوكالة من مصادر مختلفة، وهذا البند هو جوهر عمل البروتوكول الإضافى وأكثرها حساسية، على نحو ما وضح فى حالة العراق مثلاً بشأن دخول قصور الرئاسة والوحدات العسكرية، ووصل الأمر إلى مناقشة دخول أماكن السكن الخاصة لبعض المسئولين عن البرامج النووية.

٤ – يتمتع مفتشو الوكالة فى ظل البروتوكول الإضافى بتسهيلات غير محدودة كانت دائمًا محل خلاف أو عدم حسم أو موضع تفاوض

فى ظل النظام الأساسى، كحق استخدام كل الأجهزة المتقدمة تكنولوجيًّا وفحص التسجيلات وإجراء مقابلات مع المسئولين خلال عملية التفتيش، وكذلك الحصول على عينات بيئية من المواقع أو أية مناطق أخرى فى الدولة، وإمكانية استخدام نظم الاتصالات الدولية وقدرات الأقمار الصناعية، والحصول على المعلومات المتصلة بالنشاطات النووية بصفة عامة، لكن الأمور لم تصل هنا إلى حد استخدام طائرات الهليوكبتر كما حدث فى العراق قبل الغزو عام ٢٠٠٣.

وكما هو واضح فإن هذا النظام يتسم بصرامة شديدة تقترب به من نظام «التفتيش المتحدى» التابع لمعاهدة حظر الأسلحة الكيماوية (١٩٩٣)، أو نظم التفتيش الخاصة بدول هزمت فى حروب كحالة العراق عام ١٩٩١، إلا أن المثير هو أن عددًا كبيرًا نسبيًّا من الدول قد قبل الانضمام إلى البروتوكول الإضافى، فهناك – كما تمت الإشارة – ٣٥ دولة دخل البروتوكول بالنسبة لها حيز النفاذ من مجموع ٧٤ دولة وقعت عليه وإجمالى ٨٠ دولة وافقت عليه، مع وجود ١٢ دولة أخرى أبلغت مدير الوكالة الدولية بأنها قد أنهت الإجراءات القانونية الداخلية للانضمام إليه.

لكن كل تلك الدول لاتمثل أيضًا سوى ٢٥ فى المائة من إجمالى عدد الدول الأعضاء فى معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية (١٨٢ دولة)، التى لم تقم ٤٩ دولة منها باستكمال إجراءات عقد الاتفاقيات الخاصة بنظام الضمانات الشاملة الأساسى من الأصل، فهناك أيضًا حساسية

عالية من جانب الدول لمثل هذه النظم، إضافة إلى تحفظاتها التقليدية بشأن المعاهدة ذاتها.

وفى الواقع، فإن مشكلة البروتوكول الإضافى واضحة، وهى ترتبط بالكامل بطبيعة الحالة التى يتم تطبيقه عليها والكيفية التى تنفذه الوكالة الدولية بها، ففى حالات الدول المشكوك فى قيامها بنشاطات نووية عسكرية مثل إيران، وقبلها العراق وكوريا الشمالية، تثير العملية مشكلات لا أول لها ولا آخر للدولة والوكالة، على الرغم من أن البروتوكول لم يتجاهل بعض الإجراءات والالتزامات الخاصة بالحفاظ على الأمن القومى والقدرات التكنولوجية والأسرار الصناعية للدول. كما أن انضباط الوكالة فى عملية التفتيش حتى لايتحول من «متحدٍّ» إلى «مستفز»، وقدرتها على الاحتفاظ بالطابع الفنى له بعيداً عن تسييس المشكلات، يمكن أن يحل مشكلات كثيرة. وعمومًا فإن حالة إيران تمثل حقل الاختبار الأول لتطبيق البروتوكول الإضافى فى ظل وضع خاص جديد يختلف عن حالات دول مارقة نوويًّا (بمفهوم الوكالة) مثل كوريا الشمالية أو دول مهزومة عسكريًّا كالعراق.

المحور الثامن :
الأطر الإقليمية لمنع انتشار الأسلحة النووية

إن جميع مداخل منع انتشار الأسلحة النووية ترتكز على اقتناع بأن انتشار تلك الأسلحة يمثل تهديدا لما يسمى «الأمن الدولى»، الذى يتضمن أمن الأقاليم أيضًا، بفعل ما يفرزه من مخاطر تطرح احتمالات نشوب حرب نووية لا تنحصر تأثيراتها عادة داخل حدود أطرافها المباشرة. لكن التيار الرئيسى فى أدبيات الانتشار النووى يشير إلى أن انتشار الأسلحة النووية على «المستوى الإقليمى» - وهو الاتجاه الأساسى لانتشارها منذ نهاية الستينيات - يطرح مخاطر أوسع نطاقًا مما شهده المستوى الدولى، فهناك شك فى أن الردع الذى استمر طويلاً بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتى السابق، يمكن أن يحدث بين دول صغيرة معادية لبعضها البعض تمتلك قوة نووية محدودة تخوض بها صراعات محلية، وذلك لعدة اعتبارات، أهمها:

(أ) أن الدول النووية الجديدة قد تضع الأسلحة النووية فى إطار استراتيجيات هجومية، وليست ردعية، وهو ما يفرز استراتيجيات خطرة.

(ب) أن الدول النووية الجديدة قد تجد أنه من الصعب - بحكم قلة الموارد - نشر قوات ردع غير معرضة لاحتمالات الضربة الأولى؛ مما يؤثر على استقرار الردع فى حالة تبنيها له.

(ج) أنه كلما زاد عدد الدول التى تمتلك أسلحة نووية تزايدت احتمالات الاستخدام «العارض» لهذه الأسلحة، بحكم المشكلات التقليدية لوجود وإدارة القوات النووية.

(د) أن فرص «الإرهابيين» – والفاعلين فى السوق النووية السوداء – فى الحصول على مواد أو معدات نووية تتزايد مع انتشار الأسلحة النووية.

إن المقصود هنا هو أن علاقات القوة النووية على المستوى الإقليمى لن تكون مستقرة على النحو الذى شهده المستوى الدولى. فرغم أن بعض التحليلات – ككتابات كينيث والتز – تؤكد أن «موازين الرعب» الإقليمية يمكن أن تكون مستقرة، بل إنه يذهب إلى أن انتشار الأسلحة النووية في مناطق الصراع الإقليمى، لن يمنع فقط استخدام الأسلحة النووية، بل سيقيد استخدام الأسلحة التقليدية كذلك. فإنّ الاتجاه السائد فى التحليلات يرى أن هناك عوامل إقليمية – كالتى تمت الإشارة إليها – تحيط بالانتشار النووى تجعل منه مصدر خطورة. والمحصلة «أن انتشار المتفجرات النووية يجعل احتمالات استخدامها أكبر، سواء فى إطار حسابات أو حوادث».

لكن هذا الوضع لم يرتب آليا «أهمية استثنائية» للمدخل الإقليمى، باعتباره الأكثر ارتباطًا بمشكلة الانتشار النووى الإقليمى، وإنما كان يعنى فى الأساس أن هناك أهمية استثنائية لمشكلات الانتشار النووى الإقليمى، خاصة فى ظل عاملين رئيسيين:

الأول: أن هناك بعدًا دوليًا مؤثرًا للانتشار النووى الإقليمى. فالقوى الدولية الرئيسية المالكة للأسلحة النووية، ترى أن انتشار هذه الأسلحة يمثل تهديدا لأمنها الخاص، الذى قد يمتد ليشمل أمن الحلفاء، وموقعها فى النظام الدولى؛ إذ إنه يقيد قدرتها على التدخل فى الأقاليم، كما يجعل من إدارة النظام الدولى – بالنسبة لها – عملية أكثر صعوبة. وبالتالى، فإنها تتعامل مع الانتشار النووى الاقليمى كمشكلة دولية فى الأساس، تدار من خلال «المدخل العالمى» كأداة رئيسية، بالتوازى مع محاولات مختلفة لتحجيم «المداخل الإقليمية»، فى الحالات التى لا تتوافق هذه المداخل مع معاييرها المرتبطة بها، رغم أنها لا تعترض عليها من حيث المبدأ.

الثانى: أن هناك توجهات إقليمية خاصة بشأن الانتشار النووى. فعلى الرغم من أنه لا يوجد طرح إقليمى متماسك بشأن آثار الانتشار النووى يختلف عما هو سائد فى دراسات منع الانتشار عمومًا، فإن توجهات بعض الدول الرئيسية فى أقاليم متعددة من العالم، بشأن مخاطر انتشار الأسلحة النووية، تختلف تبعا لطبيعة المشكلة النووية المحددة المثارة فى تلك الأقاليم، ومدى تأثيرها على أمنها ومصالحها القومية، بصرف النظر عن المعايير المرتبطة بالأمن الدولى، وربما «الإقليمى»، التى تأتى فى مرتبة تالية. وهذه المعايير (القومية) تحديداً هى التى قد تدفع فى اتجاه الانتشار النووى الإقليمى، خاصة أن القوى الدولية ذاتها – كما سبقت الإشارة – تقيم آثار الانتشار النووى فى ظل تصوراتها لمصالحها، وربما مصالح حلفائها، وليس فى ظل مقتضيات «أمن الإقليم».

فى هذا الإطار، فإن مشكلة منع انتشار الأسلحة النووية فى أى منطقة ليست قضية إقليمية فقط، وإنما هى قضية دولية - إقليمية، تتم إدارتها ـ غالبًا ـ فى إطار «التفاعل بين العوامل الدولية والعوامل الإقليمية»؛ إذ توجد عادة عدة مداخل يتم التعامل من خلالها مع مشكلات الانتشار النووى الإقليمى. فالمشكلة عمليًّا لا تصبح إقليمية لمجرد أنها ترتبط بإقليم معين، ولا يتم التعامل معها من خلال مدخل إقليمى لمجرد انحصار أبعادها المباشرة فى منطقة محددة.

فمن الصحيح أن المدخل الإقليمى يرتبط فى الأساس بمشكلة قائمة فى حدود منطقة ما، وقد يكون الأكثر ملاءمة للتعامل معها، لكن ليس بالضرورة أن يحدث ذلك فى كل الأحوال، فقد يتم التعامل مع مشكلة نووية إقليمية بعيدا عن المدخل الإقليمى لاعتبارات مختلفة ترتبط بكل حالة على حدة. كما أن هناك عوامل دولية تؤثر فى «تصميم» المدخل الإقليمى ذاته. فهناك قدر كبير من التعقيدات يحيط بدور وتشكل وفعالية المدخل الإقليمى لمنع انتشار الأسلحة النووية.

وتتمثل أهم الملامح العامة والقضايا المثارة بشأن المدخل الإقليمى لمنع انتشار الأسلحة النووية، وأهميته فى التعامل مع تلك المشكلة، فيما يلى:

١- تطور المدخل الإقليمى لمنع انتشار الأسلحة النووية:

على الرغم من أن المدخل الإقليمى لمنع انتشار الأسلحة النووية يمثل أحد أطر ترتيبات الأمن الإقليمية، المتمايزة نسبيًّا، فى مجال ضبط التسلح النووى، مقارنة بأطر ضبط التسلح الأخرى، فإنه يصعب

تحليل تطوره بعيدا عن إشكاليتين ارتبطتا به تاريخيًّا وعمليًّا، وتحددت ملامحه وأسسه العامة فى إطارهما، هما:

(أ) علاقته بالمدخل العالمى لمنع انتشار الأسلحة النووية. ففى ظل تركيز الجهود الدولية خلال الخمسينيات على هدف نزع السلاح العام الكامل، ظهر المدخل الإقليمى باعتباره نهجا يرتبط بتدابير جزئية لضبط التسلح، توفر مزايا لا يمكن للنهج العالمى أن يحققها. وتبلورت ملامحه من خلال النقاش حول علاقته بالمدخل العالمى، على أساس أن العلاقة بينهما «ليست استبعادًا متبادلاً، بل تدعيمًا متبادلاً». واستقر التعامل تحليليًّا، مع المدخل الإقليمى على أنه مدخل مكمل للمدخل العالمى، بكل ما يعنيه ذلك عمليًّا من ضرورة ارتكازه على نفس الأسس، وعدم تعارض تدابيره مع ما هو مطروح دوليًّا. لكن المدخل الإقليمى تطور بعد ذلك فى اتجاه اكتساب مستوى من الاستقلالية عن المدخل العالمى، بل إنه بدأ يطرح كبديل – ضمن خيارات أخرى – للمدخل العالمى فى مرحلة ما بعد نهاية الحرب الباردة.

(ب) ارتباطه بالمناطق الخالية من الأسلحة النووية، فعلى الرغم من اتساع نطاق التدابير المتضمنة فى المدخل الإقليمى، وشمولها ترتيبات مختلفة لضبط التسلح النووى، فإن تطور هذا المدخل ارتبط تحديدا بمشروعات إقامة مناطق Zones تتم فيها ترتيبات مختلفة لمنع انتشار الأسلحة النووية، خاصة «NWFZs». فقد مارس المدخل الإقليمى دوره الأكثر أهمية من خلال إنشاء

NWFZs، وظلت اتفاقيات إقامة NWFZs، أكثر هياكل عدم الانتشار النووى أهمية على المستوى الإقليمى (i) من جانب آخر. لذلك تكاد تكون المعالم الرئيسية المرتبطة بتطور مسار المدخل الإقليمى، أو تبلور ملامحه، ترتبط بتطور مسار، وتبلور ملامح عملية، أو مشروعات إنشاء NWFZs تحديداً .

إن عملية ضبط التسلح النووى قد تطورت فى مرحلة ما بعد نهاية الحرب العالمية الثانية عبر خليط معقد من التدابير العالمية والثنائية والمنفردة والمتعددة الأطراف. ووفقاً لدراسة عن جوانب نزع السلاح على الصعيد الإقليمى، صدرت عن الأمم المتحدة عام ١٩٨١، فإن مبادرات واقتراحات متعددة بشأن تدابير «نزع السلاح» تتعلق بمناطق معينة، قدمت منذ أوائل الخمسينيات، وكانت معظم المقترحات تتعلق فى بادئ الأمر، بمنطقة أوربا؛ لأنها كانت أشد المناطق تسلحاً، ولأنه رئى أن الحرب إذا اشتعلت فى هذه المنطقة، فستتخذ مرة أخرى أبعاداً عالمية النطاق، كما كانت أوربا تشهد مشكلات عديدة معلقة تتصل بتسويات ما بعد الحرب العالمية الثانية، فى ظل أوضاع سياسية متوترة، ومواجهة بين الأحلاف العسكرية، وسباق تسلح يتطور بصورة لم يسبق لها مثيل.

ولقد كانت المبادرات والمقترحات المقدمة، فى أوربا، تتعلق فى البداية بالحد من الأسلحة التقليدية، وأوضاع القوات المسلحة، لكن بحلول منتصف الخمسينيات أصبح انتشار الأسلحة النووية مصدر القلق الرئيسى، وطرحت «مقترحات» لإنشاء NWFZs فى أجزاء مختلفة

من القارة، أو لتجميد مستوى «القوات النووية» لحين إجراء تخفيضات فعلية. وتطورت التصورات الخاصة بترتيبات الأمن فى أوربا بعد ذلك فى اتجاه إجراء مفاوضات بشأن التخفيض المتبادل للقوات والأسلحة، وتحسين «الحالة السياسية» بتسوية القضايا السياسية المعلقة، وتنفيذ تدابير لتعزيز الأمن والتعاون، بما فى ذلك تدابير لبناء الثقة فيما يتعلق بالأنشطة العسكرية. ويشير ذلك إلى ما يلى :

- أن ظهور المدخل الإقليمى قد ارتبط بوجود مشكلات أمنية حادة فى منطقة معينة، فى إطار الصراع الدولى، هى أوربا.
- ارتباط تشكل ملامح هذا المدخل بمشكلة تقييد نشر الأسلحة النووية من خلال إقامة NWFZs، كشكل أساسى من أشكال التدابير المرتبطة بالتعامل مع هذه المشكلة.

فى السنوات التالية، بدأ المدخل الإقليمى يتطور، مبتعداً عن الحالة الأوربية عملياً ونظرياً، مع استمرار ارتباطه بالتدابير الخاصة بإنشاء «مناطق» تقيد فيها النشاطات العسكرية، والتركيز على منع انتشار الأسلحة النووية. ففى عام ١٩٥٩، تم إنشاء «منطقة مجردة من الطابع العسكرى» فى القارة القطبية الجنوبية – أنتاركتيكا، من جانب ١٢ دولة من مختلف القارات، وكانت الالتزامات الخاصة بمنع نشر الأسلحة النووية، أو إجراء التجارب أو إلقاء النفايات النووية، تحتل أهمية مركزية فى المعاهدة. وفى نفس العام (١٩٥٩)، وخلال الدورة الرابعة عشرة للجمعية العامة للأمم المتحدة، قدمت أيرلندا – بالإضافة إلى مشروع قرار بشأن منع انتشار الأسلحة النووية على الصعيد

العالمى- مقترحًا يقضى باتباع نهج إقليمى لعدم الانتشار النووى؛ بحيث يتم التعامل مع هذه المشكلة «منطقة منطقة»، إلا أنه كان يرتبط بأوربا الوسطى تحديدًا.

لكن فى عام ١٩٦١، فى الدورة السادسة عشرة للجمعية العامة، اقترحت السويد، نهجًا إقليميًا عامًا لا يتصل بأى منطقة بعينها، مع توصية بأن يقوم الأمين العام للأمم المتحدة بإجراء استقصاء آراء الدول بشأن «الشروط» التى بموجبها يمكن إقامة تلك المناطق، بغرض منع انتشار الأسلحة النووية، وإذا تم التوصل إلى نتائج إيجابية، يتم عقد مؤتمر من أجل وضع بعض الترتيبات التى تحظى بموافقة جميع البلدان، وقد أقرت الجمعية العامة المقترح السويدى فى ديسمبر ١٩٦١. واتسع النقاش بعد ذلك حول المدخل الإقليمى. لكن ما سبق يوضح أن كثيرًا من التفاعلات المتصلة بهذا المدخل قد جرت داخل الأمم المتحدة.

فى أقاليم أخرى من العالم، أدت تداعيات التوترات والنشاطات الدولية ذات البعد النووى بين القوتين العظميين، وعدد من القوى الدولية الكبرى، مع توقع اتساع نطاق سباقات التسلح على الصعيد الإقليمى، وارتباطها على نحو متزايد بسباق التسلح العالمى، وتصاعد المخاوف من أن تحصل بعض القوى الإقليمية على الأسلحة النووية، أو تسمح بوضعها، أو تجربتها فى أراضيها، إلى محاولات لضبط التسلح الإقليمى، وأصبح منع انتشار الأسلحة النووية، بصورة خاصة، موضع اهتمام بالغ من جانب الدول فى أقاليم العالم المختلفة.

وقد امتدت المشروعات الخاصة بإقامة NWFZs فى الستينيات، والسبعينيات إلى إفريقيا، وأمريكا اللاتينية، والشرق الأوسط، وجنوب آسيا، وغيرها. وأمكن إقامة بعض NWFZs بالفعل، فى أقاليم كثيفة السكان، كما حدث فى أمريكا اللاتينية، من خلال معاهدة تيلاتيلولكو (١٩٦٧)، بعد أن كانت فكرة «المناطق» قد اتسعت لتشمل بيئات مختلفة تم حظر النشاطات العسكرية فيها، كالفضاء الخارجى سنوات ١٩٦٣-١٩٦٧، وقيعان البحار عام ١٩٧١. كما كان المدخل الإقليمى يحرز تقدما على مستويات أخرى غير نووية فى أوربا، تتصل بإقامة نظم أمنية إقليمية، كمؤتمر الأمن والتعاون فى أوربا (١٩٧٥)، أو على صعيد ضبط التسلح التقليدى، كمفاوضات الخفض المتبادل للقوات والأسلحة فى أوربا خلال السبعينيات.

لقد ترسخ موقع المدخل الإقليمى خلال تلك المرحلة على مستويات مختلفة، ظل أكثرها ارتباطًا به منع انتشار الأسلحة النووية، وبدأت التعقيدات تلحق بأطره؛ مما أدى إلى بروز اتجاه داخل الجمعية العامة للأمم المتحدة ابتداء من عام ١٩٧٧ لبحث الجوانب الإقليمية لضبط التسلح، وبالفعل صدر قرار خاص بإجراء دراسة منهجية لجميع جوانب نزع السلاح على الصعيد الإقليمى، فى ١٦ ديسمبر ١٩٧٨، بهدف تحديد الشروط الأساسية التى تحكم النهج الإقليمى، خاصة من زاوية مقتضيات الأمن، وتحديد التدابير التى يمكن أن تتلاءم مع المداخل الإقليمية، والعلاقة بين التدابير الإقليمية، وما يسمى فى الأمم المتحدة «عملية نزع السلاح العام الكامل»، وهى الدراسة التى قدمها الأمين العام فى أغسطس ١٩٨٠، وساهمت فى تحديد الكثير من

جوانب المدخل الإقليمى، كما تراه الدول وفقًا لتوجهاتها الرسمية، وانعكس ذلك على أدبيات ضبط التسلح بشكل عام.

لقد كان من الواضح خلال تلك المرحلة التى تمتد من أواخر السبعينيات إلى نهاية الثمانينيات أن أهمية المدخل الإقليمى تتصاعد، على الرغم من أن المدخل العالمى لمنع الانتشار النووى كان قد دخل حيز النفاذ فعلاً مع بداية السبعينيات، استنادًا إلى NPT، والنظم المتعددة الأطراف لضبط الصادرات النووية المكملة لها، وهو ما كان يشير إلى وجود حاجة لتكملة التدابير المتضمنة فيها على نطاقات إقليمية مختلفة. لكن الصعود الحقيقى للمدخل الإقليمى حدث بعد نهاية الحرب الباردة عام ١٩٩١، بفعل عاملين رئيسيين:

الأول: تحول التركيز الدولى من المستوى العالمى إلى المستوى الإقليمى، فقد أدت نهاية القطبية الثنائية، والتحكم الذى ارتبط بها فى النزاعات المحلية والإقليمية، إلى ما سمى «ظاهرة إعادة اكتشاف الواقع الجغرافى - السياسى المحلى والإقليمى من قبل الدول، والانخراط فيه، وإحلاله المكانة الأولى فى التفكير الاستراتيجى»، واقترن ذلك بتفجر الصراعات المسلحة الدولية - الإقليمية، أو المحلية - الإقليمية على نطاق واسع خلف مشكلات أمنية في مناطق متعددة، أفرزت بدورها دوافع جديدة للتسلح، فى الوقت الذى كانت اتجاهات التسوية السياسية للصراعات الإقليمية التى ارتبطت، بدرجة ما، بالحرب الباردة تتسع أيضًا، بالتوازى مع اتجاهات واسعة النطاق للتعاون الاقتصادى الإقليمى فى مناطق أخرى، فى ظل متغيرات «العولمة»، على نحو

يتطلب فى الحالتين (تسوية الصراعات والتعاون الاقتصادى)، ترتيبات أمنية إقليمية، وفى هذا السياق، تصاعدت أهمية ما أصبح يسمى فى كتابات مختلفة، «الحلول الإقليمية لمشكلات الأمن الإقليمية».

الثاني: حدوث تطورات حادة على المستوى النووى، وهو ما تمت الإشارة إليه من قبل فى تحليل تطور سياسات منع الانتشار النووى، ومشكلات المدخل العالمى لمنع انتشار الأسلحة النووية، فقد شهد الوضع النووى العالمى تحولات رئيسية، فيما يتصل بأطرافه، مع تطور أبعاد عملية الانتشار النووى لتتخذ ملامح جديدة، وظهور بوادر موجة انتشار نووى على المستوى الإقليمى، بالتوازى مع تفاقم أزمة المدخل العالمى لمنع انتشار الأسلحة النووية فى الوقت الذى كانت التدابير الإقليمية لمنع انتشار الأسلحة النووية يتسع نطاقها، سواء على المستويات الثنائية، أو الجماعية، خاصة إقامة NWFZs. وأدى ذلك إلى تصاعد أهمية المدخل الإقليمى لمنع الانتشار، وتجاوزه موقع «المدخل المكمل» الفرعى أو الجزئى الذى ترسخ خلال المرحلة السابقة، إلى موقع أحد المداخل البديلة الرئيسية، للتعامل مع مشكلة منع انتشار الأسلحة النووية فى مرحلة ما بعد الحرب الباردة.

فى هذا الإطار، فإن تطور المدخل الإقليمى يشير بوضوح إلى أن تصاعد وزنه، قد ارتبط – فى جانب رئيسى منه – بالمشكلات المرتبطة بالمداخل الأخرى، فتبعا لتقرير الأمم المتحدة الخاص بـ«النهج الإقليمى»، كانت النتائج المخيبة للآمال التى أسفرت عنها جهود نزع السلاح المبذولة عبر العقود، والتى لم تستطع وقف سباق التسلح

المطرد، داعية إلى استكشاف كل سبيل ممكن، كما أن الصعوبات التى واجهتها المفاوضات المتعلقة بنزع السلاح العام الكامل زادت من أهمية اتخاذ نهج أكثر واقعية، يكون «نزع السلاح» على الصعيد الإقليمى أحد جوانبه، كما كانت هناك حاجة لتعزيز أو «استكمال» التدابير العالمية النطاق بتدابير إقليمية؛ حيث يكون ذلك ممكنا، وقد أثبت النهج الإقليمى أنه يمكن أن يحقق نتائج فى ميادين مهمة، مثل عدم الانتشار النووى، كما توضح حالة إقامة NWFZS فى أمريكا اللاتينية عام ١٩٦٧. لكن من جانب آخر، فإن تصاعد وزن المدخل الإقليمى لم يكن يرتبط، فقط، بالمشكلات المرتبطة بالمداخل الأخرى، وإنما أيضًا، بالمزايا المرتبطة بالملامح الخاصة لهذا المدخل، والتى تجعله مناسبا للتطبيق «كمدخل رئيسى» للتعامل مع مشكلات الانتشار النووى الإقليمى؛ حيث توجد الظروف التى تسهل اتباعه.

٢ - أسس المدخل الإقليمى لمنع انتشار الأسلحة النووية:

يرتبط المدخل الإقليمى عموما، بقيام الدول الواقعة فى منطقة جغرافية معينة، تشكل على الأرجح نظامًا إقليميًّا Regional System بإنشاء أنظمة أمنية Security Regimes ذات طابع شامل أو وظيفى، متخذة – كما تشير المادة ٥٢ من ميثاق الأمم المتحدة – شكل ترتيبات Arrangements أو وكالات Agencies، للتعامل مع قضاياها الخاصة، فى إطار سياق تعاونى أو تنافسى يحيط بتفاعلات الأطراف الإقليمية. وتتخذ تلك الترتيبات الأمنية الإقليمية أنماطًا Patterns مركبة تختلف فى نطاقاتها (جماعية، متعددة الأطراف، ثنائية،

منفردة)، وأطرافها (القوى الإقليمية فقط، القوى الإقليمية والخارجية، القوى الخارجية فقط)، وأطرها (رسمية Formal، غير رسمية Informal)، تبعا لتوافق دول الإقليم. لكن ثمة ملامح أساسية لها، يمكن رصد أهمها كما يلى :

(أ) إن الترتيبات الأمنية الإقليمية قد تكون عامة أو شاملة متخذة شكل «نظام أمن إقليمى» قائمًا على مفاهيم الأمن الشامل أو الأمن الجماعى، ويتضمن نظمًا فرعية متعددة تتعامل مع كل القضايا المطروحة على الأجندة الأمنية الإقليمية، أو قد تكون أضيق نطاقًا، يتم من خلالها إقامة أنظمة أمنية محددة، أو أنظمة جزئية، بهدف التعامل مع مشكلة معينة، أو القيام بوظيفة محددة، فى الإقليم، استنادًا – فى الغالب – إلى مفهوم «الأمن المشترك». وثمة جدل حول ما إذا كان من الممكن إقامة نظام لضبط التسلح على سبيل المثال بدون نظام أمن شامل، أو تعاون فى المجالات الأخرى، وهى مسألة ذات محددات ترتبط بكل حالة على حدة.

(ب) إن ارتباط أنماط الترتيبات الأمنية الإقليمية بالظروف السائدة فى مناطقها، والتى تؤثر على «تصميمها» ذاته، يضع حدودًا على إمكانية نقل نماذجها من منطقة لأخرى. فخبرة ضبط التسلح عمومًا – بمفاهيمها الفرعية ونماذجها العملية – قد تطورت كنتاج جانبى لترتيبات الأمن بين الكتلتين الشرقية والغربية خلال الحرب الباردة؛ بحيث تتطلب خصوصيات الأقاليم المختلفة – من حيث المبدأ – اللجوء إلى مفاهيم وأساليب جديدة لمعالجة المشاكل

الأمنية، بصياغة مدخل مختلف للتعامل مع الاهتمامات الأمنية لدولها. فالتجارب التى تم من خلالها إقرار ترتيبات أمنية فى مناطق متعددة تصلح للاستقراء والاستفادة، ولكن أيا منها غير قابل للتطبيق الأعمى أو الاستنساخ أو المحاكاة بدون مراعاة لمدى تباين الدوافع والظروف النسبية للأطراف ومصالحها.

(ج) إن كل منطقة ربما لا تشهد قيام نمط واحد لترتيبات الأمن فيها، فما هو معتاد هو أن يتم التعامل مع مشكلاتها الأمنية من خلال «حزمة» ترتيبات أمنية إقليمية، لاسيما إذا كانت المشاكل الأمنية القائمة تتسم بالتعقيد، فقد يتم إنشاء NWFZS، مع اتفاقيات ثنائية، ومتعددة الأطراف، ونظم ضمانات إقليمية – دولية، المهم أن الترتيبات الإقليمية الفرعية أو الثنائية المحددة يمكن أن تقوم على أسس مختلفة، كالتنسيق أو حتى «الأمن الجماعى»، لكن يجب ألا تكون مناوئة لنظام الأمن التعاونى الإقليمى الأوسع، فالمبدأ هو أن ما تتم إقامته على أى مستوى هو قواعد متفاوتة النطاق والعمق للسلوك الإقليمى اللاحق فى إطار تعاونى، وليس تحالفات دفاعية إقليمية.

(د) إن هناك مدى واسعًا من التطبيقات للمدخل الإقليمى فيما يتعلق بترتيبات الأمن، فهناك نماذج عملية لتدابير إقليمية تم الاتفاق عليها فعلاً، أو قيد التفاوض، أو تم اقتراحها رسميًّا من جانب دول مختلفة فى أقاليم متباينة، كمعاهدة المنطقة القطبية الجنوبية – أنتاركتيكا، ومؤتمر الأمن والتعاون الأوربى، ومشروع المنطقة الخالية من أسلحة الدمار الشامل فى الشرق الأوسط، وهناك

قوائم من «التدابير الممكنة» على الصعيد الإقليمى لضبط التسلح وبناء الثقة حددتها وثائق مختلفة صادرة عن الأمم المتحدة، كبرنامج العمل فى الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة المخصصة لنزع السلاح عام ١٩٧٩. لكن القاعدة هى أنه لا توجد «تدابير مثلى»، أو أنسب من غيرها للتطبيق إقليميًّا، وأنه مهما كانت درجة اتساع القوائم المطروحة، فإنها لا يمكن أن تعتبر شاملة، فهناك دائما احتمال لظهور أفكار جديدة، واحتمال أن تؤدى تطورات جديدة إلى مقترحات كانت قد أغفلت، أو لم يكن بالإمكان توقعها، بل إن هانز بليكس يشير إلى إمكانية «صناعة مداخل تفصيل» Tailor-Made Approaches لبعض مستويات ترتيبات الأمن فى حالات معينة.

(هـ) إن إنشاء نظم الأمن الجديدة ليست مجرد تنفيذ تصورات أو مشروعات مسبقة، لكنها عملية تتم استجابة لاحتياجات معينة تنتج فى بعض الأحيان عن مواقف أزمات، فترتيبات الأمن تتشكل من خلال عملية Process صعبة طويلة المدى، تتطلب جهودًا مستمرة، قد تبدأ بخطوات جزئية لبناء الثقة، ثم تتطور إلى درجة من التعاون الأمنى، فى مدى زمنى يتوقف على ظروف كل إقليم، لاسيما ما يتصل بحالة الصراعات فيه؛ فالاضطلاع بالتزامات معينة من جانب الدول مسألة مفزعة، بفعل التوقعات الهائلة للشعوب، والمطالب المتزامنة والمتناقضة أحيانًا، النابعة من المستويات المحلية والقومية والإقليمية، والتى تؤثر فى مسار تلك العملية .

فى هذا الإطار، فإن كتابات عدم الانتشار النووى، والتوجهات السائدة داخل الأمم المتحدة، بشأن مزايا المدخل الإقليمى لضبط التسلح/ عدم الانتشار النووى، تؤكد أن الظروف تتباين فعليا بدرجة كبيرة بين مناطق العالم المختلفة، جغرافيًّا وسياسيًّا وأمنيًّا. وأن معظم الدول تنظر إلى التهديدات الموجهة لأمنها، والحاجة إلى استعداداتها العسكرية – من حيث المبدأ – فى إطار الظروف القائمة فى مناطقها تحديدًا؛ ومن هنا تأتى أهمية المدخل الإقليمى، وذلك فى ظل ما يلى:

(أ) أنه يراعى اختلاف الأوضاع بين مناطق العالم المختلفة، والأولويات المترتبة عليها، خاصة فيما يتعلق بمشكلات الانتشار النووى المتعددة، والتى تتم فى ظل ظروف متباينة. فأحيانًا تصل هذه الاختلافات إلى درجة يكون من «المدهش» فيها نجاح أى مدخل عالمى فى التعامل مع كل هذه المناطق والعوامل، فالمدخل الإقليمى يدرك أن كل منطقة لها سماتها الخاصة، فلا يمكن أن يتم التعامل مع أمريكا اللاتينية بنفس الطريقة التى يتم التعامل بها مع أوربا أو الشرق الأوسط، خاصة عندما يتم الاقتراب من المستويات الخاصة بالقوة العسكرية، وأسلحة التدمير الشامل. وتقر دراسات الأمم المتحدة بذلك، فوفقًا لبعضها ربما كان تناول مسائل نزع السلاح فى إطار إقليمى أسهل من محاولة تطبيق مفاهيم ونهج عريضة منذ البداية على حالات متباينة تباينًا بعيدًا.

(ب) أنه يتعامل مع مشكلة «الدوافع» الأمنية التى تحفز الدول للسعى فى اتجاه امتلاك الأسلحة النووية في بعض الأحيان، والتى

ترتبط بتصورات كل دولة للتهديدات التى يتعرض لها أمنها بشكل مباشر ودوافعها الخاصة بالسعى لامتلاك أسلحة التدمير الشامل للتعامل مع تلك التهديدات. فإذا كان المدخل العالمى يرتكز أساسا على منطق التحكم فى «العرض» للسيطرة على الانتشار النووى، فإن المدخل الإقليمى يرتكز على منطق التعامل مع «الطلب» الذى يرتبط بأسباب الانتشار النووى. ومع تصاعد العوامل الإقليمية المسببة لعدم الأمن فى سنوات ما بعد الحرب الباردة، وهى فى الواقع الأسباب الرئيسية للانتشار النووى، فإن ضبط التسلح (النووى) الإقليمى أصبح أكثر أهمية، لاسيما أن المدخل الإقليمى ليس مجرد «آلية» سيطرة من بعد، منفصلة عن الظروف المحيطة بها، فهو يرتبط بترتيبات أمنية أكثر شمولا فى أحيان كثيرة من مجرد «منع الانتشار النووى».

(ج) أنه يتسم بالمرونة اللازمة للتعامل مع تعقيدات البيئة الإقليمية، بخلاف المدخل العالمى الذى يتعامل مع كل المناطق من خلال «أنظمة» Regimes محددة يصعب تعديلها، أو تكييفها لأوضاع خاصة، فهناك مدى واسع من الصيغ التى يمكن التوصل إليها للتعامل مع مشاكل الأقاليم، ومن الممكن أن ترتبط هذه «الصيغ» بترتيبات أمن أوسع نطاقا تتعلق بأسلحة أو أوضاع أخرى غير نووية، كما يمكن أن يتم تصميم نظم للضمانات والرقابة أكثر تعقيدا، وفقًا لمستوى الثقة بين دول الإقليم، وما تتفق عليه دول المنطقة بهذا الشأن. فالتدابير الإقليمية يمكن تكييفها وفقًا للاحتياجات والمتطلبات المحددة للدول المشاركة فيها؛ ومن ثم

«تهيئة إمكانية التوصل إلى اتفاق بشأن تدابير أبعد مدى من تلك التى يمكن تنفيذها على مستوى عالمى فى ظل الظروف السائدة»، يتضمن ذلك تصورات لصيغ خلاقة من جانب الحكومات أحيانا.

لذلك يرى بعض الخبراء أن الاتفاقيات الإقليمية أكثر فعالية فى مواجهة انتشار الأسلحة النووية من الاتفاقيات الدولية لمنع انتشار الأسلحة النووية، فالمرونة ميزة حاسمة للمدخل الإقليمى.

فى هذا السياق، فإن المدخل الإقليمى يوفر مزايا أساسية لا يمكن للمدخل العالمى أن يحققها؛ لذا فإن ثمة اتجاهًا بأن المدخل الإقليمى سوف يكون الأكثر نجاحا فى تطوير عملية منع الانتشار، من بين البدائل المطروحة لتجاوز أزمة النظام الدولى لمنع انتشار الأسلحة النووية. خاصة أنه قد حقق بالفعل إنجازات ذات أهمية.

لكن هناك أيضًا معضلة حقيقية بهذا الشأن، فرغم جميع المزايا التى يتيحها المدخل الإقليمى، فإنه يواجه نفس مشكلة المدخل العالمى بصورة أخرى، فإذا كان الأخير يعانى من مشكلات هيكلية تحد من فعاليته فى مواجهة مشكلات الانتشار النووى، فإن اتباع أو فعالية المدخل الإقليمى يرتبط أيضًا بتوافر «شروط ملائمة» لتطبيقه؛ لذلك ظل الاتجاه السائد دائمًا هو «أن الترتيبات الإقليمية يجب أن «تدرك» على أنها مكملة لنظام NPT العالمى، الذى ربما لايكون مناسبًا، أو كافيا، فى كل الفترات، أو فى كل المناطق». فمشكلات الانتشار النووى الإقليمى تدار – كما تمت الإشارة فى البداية – من خلال التفاعل بين المدخلين، مع تصاعد فى أهمية المدخل الإقليمى.

المحور التاسع:
مستقبل الانتشار النووى فى العالم

إن كل ماسبق أدى إلى نقاش واسع النطاق حول مستقبل الانتشار النووى فى العالم، خاصة فى ظل السلوكيات المثيرة للدول التى تمتلك قدرات نووية فى المرحلة الحالية، وقد تبلور تياران أساسيان تطوراً عبر الزمن داخل جماعة منع الانتشار فى المؤسسات الرسمية ومراكز الدراسات، خاصة فى الولايات المتحدة، لدى كل منهما قراءة لما يدور، وإن كانت قوة كل منهما فى التأثير على عملية صنع القرار قد تفاوتت مع الوقت، وأدت فى حالة صعودها أو انحسارها على السواء، إلى نتائج عملية، تتعلق بكيفية التعامل مع متغيرات مشكلة الانتشار النووى، خاصة فى أقاليم كالشرق الأوسط وشرق آسيا، وربما أمريكا اللاتينية.

إن التيارين يتفقان على أن تلك المجموعة الجديدة من الدول «القادرة من الناحية الفنية على إنتاج أسلحة نووية» والتى قد تتخذ القرار السياسى بامتلاك تلك الأسلحة، هى التى سيمثل سلوكها أحد العوامل الحاسمة التى تحدد طبيعة النظام الذى سيقوم بين الدول فى المرحلة القادمة، لكن السلوك المحتمل لتلك الدول يمثل مصدر إرباك، فالتطورات الدولية المتعلقة بالانتشار النووى لا تسير فى اتجاه واحد.

توجد دول امتلكت هذه القدرات ثم تخلت عنها مثل ليبيا، بل إن هناك دولاً تخلت عن الأسلحة النووية، كجنوب إفريقيا وكازاخستان

وأوكرانيا، أو كانت على وشك امتلاكها وقررت ألا تفعل ذلك كالأرجنتين والبرازيل، ودولاً تمت إزالة برامجها النووية كالعراق، ودولة مثل كوريا الشمالية اندفعت بالفعل لعبور العتبة النووية فى اتجاه امتلاك سلاح نووى، إضافة إلى فئة مثيرة تمتلك قدرات نووية ولم تتجه لامتلاك تلك الأسلحة رغم تعرضها لتهديدات مباشرة ذات بعد نووى كاليابان، وأطرافاً تمتلك قدرات متطورة وتهدد أو تلوح علنا أو ضمنا بالسير فى الاتجاه العسكرى، مثل إيران.

وعمومًا، فإن تحليل المسار المحتمل لانتشار الأسلحة النووية، على ضوء انتشار القدرات النووية، من واقع تفاعلات السنوات الـ ١٥ الماضية، يشير إلى اتجاهين «نموذجيين»، كل منهما أقرب إلى نمط مثالى، تساهم بعض مكوناته فى تشكيل الأفكار السائدة بدرجة أو بأخرى، مع تطور الأوضاع النووية فى العالم، وهما :

أولاً : اتجاه الانتشار الواسع للأسلحة النووية:

يشير هذا التيار الذى يطلق عليه أحيانًا Neo-Nonproliferation إلى أن القدرة على إنتاج الأسلحة النووية قد انتشرت بالفعل، وأن من الصعب إيقاف البرامج النووية لبعض الدول خاصة لما يسمى من جانب الإدارات الأمريكية المتعاقبة «الدول المارقة»، أو دول محور الشر، أو المتمردة – بالمعايير الأمريكية – عمومًا، أيا كان المسمى، وأن كل ما هو مستطاع للتعامل مع مشكلات انتشار الأسلحة النووية هو إبطاء الانتشار وليس إيقافه أو إنهاؤه، وأن ما أصبح مطروحًا هو: كيف نتعايش مع انتشار الأسلحة النووية؟ بدلاً من: كيف نمنع انتشارها؟

وبصيغة أخرى، فإن السؤال المهم لم يعد هو: كيف يمكن وقف انتشار الأسلحة النووية؟ لكن كيف يمكن منعها من أن تستخدم؟ فالهند وباكستان امتلكتا تلك الأسلحة، وكوريا الشمالية ثم إيران تقدمتا فى هذا الاتجاه، بل إن القنابل الإشعاعية (القذرة) ربما أصبحت متاحة للتنظيمات الإرهابية. وهناك عدد من دول العالم الأخرى سوف يتجه نحو امتلاك أسلحة نووية فى المدين القصير والمتوسط، وأن السلاح النووى سوف ينتشر عبر مناطق العالم المختلفة خلال الفترة القادمة، بفعل عدة عوامل، أهمها ما يلى:

١ – انتشار التكنولوجيا النووية المتطورة أو المكملة أو المزدوجة، وهى التكنولوجيا التى تتيح للدول تطوير أو تحويل قدراتها النووية باتجاه امتلاك أسلحة نووية كقدرات إعادة المعالجة، أو التصميم الهندسى، أو البنية الصناعية، أو الحاسبات الآلية، مع إمكانية الحصول عليها بأشكال غير قانونية، فقد قلل ذلك من صعوبة أن تكون الدول قادرة على صناعة أسلحة نووية، كما تشير حالات العراق وكوريا الشمالية وليبيا.

٢ – تصاعد الدوافع التى يمكن أن تجعل الدول تتجه نحو اتخاذ قرار امتلاك الأسلحة النووية، فإضافة إلى أن كثيراً من الدول لا تزال ترى السلاح النووى رمزاً للقوة، يمكن رصد «سبعة» أسباب لسعى الدول نحو حيازة هذا السلاح فى المرحلة الحالية، أهمها انهيار الأطر الأمنية التى سادت خلال الحرب الباردة على النحو الذى تطرحه حالات مثل: اليابان وتايوان، اللتين تواجهان مشكلات من اتجاه الصين وكوريا الشمالية.

٣ – تصدع نظم منع انتشار الأسلحة النووية سواء على مستوى التعهدات الثنائية أو التحقق المتعدد الأطراف أو الاتفاقيات الدولية، وأهمها النظام الدولى لمنع انتشار الأسلحة النووية المتمثل فى NPT الذى يعانى عدم فعاليته ورفض التعاون معه أو عدم الثقة فيه مع صعوبة تطويره بإدخال نظام التفتيش الخاص مثلاً، كما وضح فى حالات متعددة مثل: كوريا الشمالية وإيران وإسرائيل.

وقد أدت تحليلات هذا الاتجاه إلى تبلور توجهات ـ فى الدراسات وداخل المؤسسات ـ تدفع نحو التحرك من إطار «عدم الانتشار» Non-Proliferation بمفهومه وسياساته التقليدية إلى أطر أخرى بمفاهيم وسياسات جديدة تهدف إلى منع الدول المشكوك فى نواياها من امتلاك قدرات نووية سلمية من الأساس، بالضغط على الدول التى تزودها بالتكنولوجية النووية – مثلاً – أو مواجهة الانتشار بأساليب إكراهية عنيفة فى المناطق التى تشهد حالات انتشار حادة كاستخدام الأداة العسكرية لقصف المنشآت النووية – مثلاً – أو تجاوز منع الانتشار إلى التعامل مع نتائجه العملية ببناء نظم دفاع صاروخى متطور – مثلاً – أو إدارة عملية الانتشار النووى فى المناطق التى وقع فيها الانتشار النووى بالفعل بإجراءات بناء الثقة – مثلا – وتم التعبير عن ذلك بمفاهيم بديلة لعدم الانتشار مثل Counter-Prolifertion أو Anti Proliferation أو Proliferation Management. فقد أدى انتشار القدرات النووية إلى تبلور تيار يركز على «مرحلة ما بعد الانتشار النووى».

ثانيًا : اتجاه السيطرة على انتشار الأسلحة النووية:

لم تكن احتمالات حدوث انتشار واسع للأسلحة النووية فى مناطق العالم المختلفة هى الاتجاه الوحيد لتأثير انتشار القدرات النووية فى مرحلة (١٩٩١-٢٠٠٦)، ففى المقابل يؤكد الاتجاه التقليدى فى دراسات الانتشار النووى أن انتشار القدرات النووية لم يؤدِّ، ولن يؤدى بالضرورة إلى انتشار الأسلحة النووية على المستوى الدولى، وبينما يظل حقيقيًّا أن مزيدًا من الدول - بما فى ذلك دول العالم النامية - سوف تمتلك القدرة على صناعة الأسلحة النووية عبر الزمن، فإنه ليس من الحتمى أنها سوف تختار أن تفعل ذلك، حتى فى تلك الحالات التى يرتبط فيها امتلاك السلاح النووى - بالنظر إلى مستوى تطور البنية التكنولوجية النووية - بمجرد اتخاذ القرار السياسى بذلك كما توضح حالات اليابان وألمانيا والسويد وكندا على سبيل المثال، إضافة إلى حالتى البرازيل والأرجنتين اللتين انضمتا مؤخرًا إلى هذه الفئة من الدول. فكل دولة تقوم بعملية تحليل معقدة لمستويات مختلفة من العوائد (التى ترتبط بدوافعها لامتلاك الأسلحة النووية) والتكاليف (الأعباء المالية الكبيرة، الضغوط السياسية الدولية) المرتبطة بقرار إنتاج السلاح النووى قبل اتخاذه.

يضاف لذلك أن عوامل مختلفة تمارس تأثيراتها على قرارات الدول على النحو الذى أدى إلى تغيير كثير منها لقراراتها النووية، بوقف أو تجميد برامجها النووية - العسكرية أو عدولها عن الاحتفاظ بالأسلحة النووية، كما حدث فى حالات كوريا الشمالية نسبيًّا، وأوكرانيا وروسيا البيضاء، وإن كانت الحالة الهندية - الباكستانية تلقى بظلال كثيفة

على ذلك، فالقدرات التكنولوجية النووية تعتبر شرطاً ضرورياً لامتلاك الأسلحة النووية لكنها ليست كافية وحدها للدفع فى هذا الاتجاه.

بل على العكس، يؤكد هذا التيار أن انتشار القدرات النووية – بدرجات مختلفة – قد أدى إلى تبلور تفاعلات مختلفة تدفع فى الاتجاه المضاد وهو اتجاه السيطرة على انتشار الأسلحة النووية، توازت مع تطورات مختلفة تؤكد أن العالم لا يسير فى اتجاه انتشار الأسلحة النووية، لكن ربما فى اتجاه إيجاد أطر أو نظم أو ترتيبات تعاونية، للحد من مخاطر انتشار القدرات النووية، أو منع انتشار الأسلحة النووية، أو إخلاء بعض المناطق من الأسلحة النووية القائمة أو المحتملة، على النحو الذى يمكن الإشارة إلى عدة نقاط بشأنه :

١ – إن الانتشار الواسع للقدرات النووية (كأحد العوامل الأساسية) قد أدى إلى اتجاه القوى الدولية الرئيسية فى العالم، خاصة الولايات المتحدة إلى الدفع فى اتجاه تأكيد قوة النظم الدولية لمنع انتشار الأسلحة النووية وخوض «معركة» بهدف استقرارها كأطر ملزمة لكافة الدول الأطراف فيها، كما حدث بشأن عملية التمديد اللانهائى لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية NPT فى النصف الأول من عام ١٩٩٥، وكذلك محاولة تطوير نظم للرقابة الإكراهية على القدرات النووية المستندة على قرارات مجلس الأمن الدولى كنظام التفتيش الخاص الذى تم تطبيقه فى الحالة العراقية كما تمت محاولات لتطبيقه فى حالة كوريا الشمالية، ومحاولة فرض البروتوكول الإضافى بشكل إجبارى على الدول الأعضاء فى NPT عام ٢٠٠٥ .

٢ – إن الانتشار الواسع للقدرات النووية (كأحد العوامل الأساسية) قد أدى إلى قيام الولايات المتحدة، والدول المتحالفة معها، بتطوير توجهات سياسية عملية لمنع انتشار الأسلحة النووية فى ظل نوايا واضحة بأنها – حسب تعبيرات المسئولين الأمريكيين – «لن تسمح لأية دولة أخرى بامتلاك الأسلحة النووية». وذلك بأساليب (مكافأة أو عقاب) سياسية واقتصادية وعسكرية، أدت إلى عدول بعض الدول عن الاستمرار فى برامجها النووية العسكرية (كوريا الشمالية) أو عن الاستمرار فى الاحتفاظ بالأسلحة النووية (أوكرانيا).

٣ – إن الانتشار الواسع للقدرات النووية بصفة خاصة، وقدرات التدمير الشامل عمومًا، قد أديا كعاملين هامين إلى قيام الولايات المتحدة والدول الكبرى بطرح عدة مشروعات ـ سواء كانت مبادرات دولية أو إقليمية ـ للسيطرة على انتشار الأسلحة النووية، إضافة إلى ارتباط التعامل مع مشاكل الانتشار النووى (وإن لم يكن ذلك بالضرورة) بالتوصل إلى ترتيبات لمنع انتشار الأسلحة النووية فى الأقاليم التى تشهد تلك المشكلات. وتوازى ذلك مع تطورات هامة كقيام إحدى الدول «طواعية» بتفكيك ما لديها من أسلحة نووية وبدء مفاوضات متعددة الأطراف تركز – فى أهم مستوياتها – على إقامة مناطق خالية من الأسلحة النووية (أو أسلحة الدمار الشامل) فى إطار تسويات إقليمية كبرى أو غير ذلك، كما حدث فى الشرق الأوسط وإفريقيا.

٤ – إن المنظمات والأطراف الدولية المعنية بمنع انتشار الأسلحة النووية قد بدأت تقترب بشكل مختلف من القدرات النووية، على أساس محاولة صياغة ترتيبات خاصة لكل عنصر من عناصر تلك القدرات على حدة، كالاتجاه نحو الحظر الشامل للتجارب النووية، أو السيطرة على المواد النووية، أو الاتفاق (كما حدث بين الدول الثمانى الصناعية) لعدم السماح لدول جديدة بدخول ميدان إنتاج الوقود النووى عبر برامج تخصيب اليورانيوم، ومحاولة عقد صفقات مع الدول التى تمتلك قدرات نووية متطورة لإثنائها عن الاحتفاظ ببرامج خاصة بإنتاج المعدات أو المواد الحساسة، مع محاولة السيطرة على التعاملات الجارية فى السوق السوداء لتجارة المواد والمعدات النووية.

فى هذا الإطار، كانت التفاعلات المتصلة بمشكلة الانتشار النووى على المستوى الدولى، تشير فى كل فترة من فترات مرحلة (١٩٩١–٢٠٠٦) إلى غلبة تيار على آخر، فقد سيطر تيار حتمية الانتشار فى النصف الأول من التسعينيات، قبل أن يسود التوجه الخاص بالسيطرة عليه فى النصف الثانى من التسعينيات، وتقلبت التفاعلات النووية بشدة فى بداية القرن الحادى والعشرين بين انطباع بوجود انفلات نووى، وتصور بوجود سيطرة نووية بشكل سريع. وتشير تفاعلات الفترة الحالية (٢٠٠٣ – ٢٠٠٦) إلى غلبة اتجاه السيطرة على انتشار الأسلحة النووية استنادا على الحالات التى يمكن رصدها بهذا الشأن، إلا أن عوامل مختلفة تشير إلى أن احتمالات انتشار الأسلحة النووية لا تزال قائمة، وأن أسس اتجاه السيطرة على انتشار الأسلحة النووية لا تزال غير مستقرة فى ظل الانتشار الواسع للقدرات النووية فى العالم، أهمها ما يلى :

١ – أنه إذا كانت مجموعة من الدول قد عدلت عن قرار امتلاك أسلحة نووية خلال الفترة الماضية كالبرازيل والأرجنتين وكوريا الجنوبية، فإن مجموعة أخرى من الدول قد مضت فى نشاطاتها النووية، وأنتجت أسلحة نووية بالفعل كإسرائيل والهند وباكستان وكوريا الشمالية.

٢ – أن مسار عملية انتشار الأسلحة النووية يشير إلى أن كل فترة من الفترات تشهد ظهور مجموعة من الدول تحاول امتلاك أسلحة نووية تعقبها مجموعة أخرى، وإذا كان اتجاه عدم الانتشار قد تغلب فى الحالات الحادة التى شهدتها مرحلة (١٩٩١–١٩٩٨) كالعراق، ومرحلة (٢٠٠١–٢٠٠٣) مثل ليبيا، فإن نفس المرحلة قد شهدت ظهور حالات أخرى New Proliferants مثل إيران.

٣ – أن كثيراً من الدول التى عدلت عن قرار امتلاك أسلحة نووية يمكن أن تعدل أيضًا عن قرار «عدم الامتلاك» إذا تعرضت لضغوط استراتيجية، خاصة فى ظل امتلاكها بالفعل قدرة نهائية على إنتاج الأسلحة النووية (كوريا الشمالية) أولديها مخزون من المواد النووية (جنوب إفريقيا)، وثمة تقارير تشير إلى نشاطات برازيلية وتايوانية فى هذا الاتجاه، وحتى الدول التى تعتبر أمثلة تقليدية لدول اتخذت قرارات استراتيجية قاطعة بعدم امتلاك أسلحة نووية، كاليابان، قد شهدت جدلاً حول امتلاك أسلحة نووية عندما بدأت تتعرض لتهديد نووى محتمل من جانب إحدى الدول المجاورة لها.

القضية هى أنه لا توجد نظم أو آليات جادة للرقابة تضمن عدم عودة تلك «الدول الممتنعة» The Abstaining States عن قراراتها فى حالة مواجهتها تهديدات إقليمية خطيرة، ومشكلة هذه النقطة هى أن أول إشارة بأن دولة ما من الدول الواقعة فى إقليم معين يشهد انتشارًا للقدرات النووية ستغير موقفها، سوف تدفع الآخرين لأن يتبعوها، خشية امتلاك الأسلحة النووية، أو إعادة امتلاكها في وقت متأخر نسبيًا.

٤ – أن «عدم الانتشار» قد حقق تقدمًا بالفعل فى الفترة الراهنة لكن ذلك قد تم ـ فى معظم الحالات التى تتم الإشارة إليها بهذا الشأن ـ لأسباب لا علاقة لها بالآليات التقليدية لعدم الانتشار (معاهدة NPT ونظم السيطرة على الواردات. . .إلخ) فقد تم ذلك فى أطر استثنائية (العراق) أو داخلية (جنوب إفريقيا) أو بصفقات مرهقة ومكلفة لاتزال معلقة (كوريا الشمالية). . . وهكذا.

٥ – أن محاولات إقامة نظم خاصة للتفتيش النووى تنطبق على كل الدول، أو ترتيبات إقليمية واسعة لمنع انتشار الأسلحة النووية، أو إخلاء الأقاليم الدولية منها، تواجه مشكلات مختلفة عمليًا حتى فى الحالات التى شهدت تسويات أو حلولاً «للمشكلات النووية» كما أن محاولة تفعيل النظام الدولى لمنع انتشار الأسلحة النووية NPT لا تزال محل نقاش.

وهكذا، فإن التفاعل بين هذين الاتجاهين فيما يتصل بدلالاته بالنسبة لواقع ومستقبل التسلح النووى فى العالم يتسم بالتعقيد الشديد؛ بحيث

يصعب تحديد الآثار الاستراتيجية القائمة والمحتملة لانتشار القدرات النووية فى ظل الأطر التقليدية للانتشار النووى بشكل دقيق؛ إذ لم يعد من الممكن تحليل واقع ومستقبل التسلح النووى استناداً على المفاهيم والنماذج البسيطة التى سيطرت على دراسات الانتشار النووى خلال الحرب الباردة، كما أن نتائج الأساليب التى تطورت بعد ذلك فى إطار العمل من جانب واحد أو استخدام الإكراه أو التساوم لاتزال معلقة، والنتيجة هى العالم الحقيقى يبدو حالياً معقداً بدرجة أكبر مما تظهره أية صورة مبسطة له على أنه عالم يضم دولاً مالكة للأسلحة النووية وأخرى لا تمتلكها وفقاً لما هو مقرر فى معاهدة NPT على سبيل المثال.

فى النهاية، فإن التيار الرئيسى فى دراسات منع الانتشار النووى يرى أن هناك مبالغة فيما تم التوصل إليه بشأن انفلات الانتشار النووى، أو تصدع نظام منع الانتشار، استناداً إلى التطورات اللاحقة فى حقبة التسعينيات على الأقل. فقد قامت عدة دول ذات تاريخ نووى عسكرى طويل، منها البرازيل والأرجنتين وجنوب إفريقيا، باتخاذ خطوات رسمية فى اتجاه التخلى عن خيار التسلح النووى، كما سارت دول الكومنولث المستقلة الثلاث – كازاخستان وأوكرانيا وبيلاروسيا – فى نفس الاتجاه، وتمكن مجلس الأمن من إيجاد وسيلة خاصة للتعامل مع الحالة العراقية.

يضاف إلى ذلك، أن ملامح الانتشار النووى فى مرحلة ما بعد الحرب الباردة تؤكد أن انتشار التكنولوجيا النووية لم يجعل صنع الأسلحة النووية سهلاً؛ إذ لا تزال هناك صعوبات ملموسة بهذا الشأن،

كما أن برامج إنتاج الأسلحة النووية تستغرق عدة سنوات، يمكن أن تتاح خلالها أدوات جديدة للسيطرة على المشكلة، ولم تعد اقتصاديات معظم الدول تحتمل التكلفة العالية للحصول على الأسلحة النووية، كما أن نظم منع الانتشار النووى قد أدت إلى «تقييد» نطاق مشكلة الانتشار، أو إبطائه على الأقل. وحسب تعليق أحد الكتاب فى ذلك الوقت، يبدو أن «الاندفاع السياسى لمواجهة انتشار الأسلحة قد تشكل أسرع من فهم آلية الانتشار فى التسعينيات».

ومع ذلك أيضًا، فإن ما أثير بشأن انفلات الانتشار النووى، وتصدع نظام منع الانتشار خلال التسعينيات، لم يكن بدون أساس، حتى من وجهة نظر تحليلات التيار الرئيسى فى دراسات منع الانتشار، فنهايات بعض المشكلات التى يفترض أنها حلت لا تزال مفتوحة، كما أن هناك مشكلات مستمرة بدون حل، وتثار كل فترة مشكلات جديدة، فمتاعب الانتشار النووى لا تزال مستمرة، خاصة على المستوى الإقليمى؛ إذ لم تطرح احتمالات جادة لحدوث تحول نووى يتصل بالقوى الدولية الكبرى كاليابان أو ألمانيا، على نحو يثير احتمالات تتصل بهيكل النظام الدولى ونمط التفاعلات السائدة فيه. فما يحدث منذ أواخر الستينيات هو تطورات نووية قائمة أو محتملة فى مناطق مختلفة من العالم، تطرح آثارها المباشرة على نمط التفاعلات الإقليمية على الرغم من أية مشكلة نووية ذات بعد دولى.

الخاتمة

إن مفهوم «الانتشار النووى» يمثل أحد أهم المفاهيم التى تتيح فهم وتحليل أكثر مشكلات العالم خطورة فى المرحلة الحالية، وهى تلك المشكلة المتعلقة بمستقبل التسلح النووى فى أقاليم العالم المختلفة، لكن مشكلته أنه – بعكس ما يبدو عليه – يحمل تعقيدات تتعلق بتعريفه، ومستوياته، والعلاقات القائمة بين مكوناته، ومداخل التعامل مع المشكلات النووية فى إطاره، والأهم من ذلك ما يواجهه من تحديات تطرح احتمالات مركبة بشأن السيطرة على الانتشار النووى، أو احتمالات انفلاته فى المرحلة القادمة.

أهم المصادر

١- باللغـــة العربيـــة:

- تقرير الأمين العام، تدابير نزع السلاح النووى من جانب واحد، مجموعة الدراسات ١٣، (نيويورك: الأمم المتحدة، إدارة شئون نزع السلاح، ١٩٨٥).
- تقرير الأمين العام، دراسة عن جميع جوانب نزع السلاح على الصعيد الإقليمى، مجموعة الدراسات ٣، (نيويورك: الأمم المتحدة، إدارة الشئون السياسية وشئون مجلس الأمن، مركز الأمم المتحدة لنزع السلاح، ١٩٨١).
- حالة الاتفاقات المتعددة الأطراف المتعلقة بتنظيم الأسلحة ونزع السلاح، المجلد ١، (نيويورك: الأمم المتحدة، الطبعة الرابعة، ١٩٩٢).
- د. إسماعيل صبرى مقلد، الاستراتيجية والسياسة الدولية: المفاهيم والحقائق الأساسية، (بيروت: مؤسسة الأبحاث العربية، الطبعة الثانية، ١٩٨٥).
- د. سمعان بطرس فرج الله (إشراف)، مستقبل الترتيبات الإقليمية فى منطقة الشرق الأوسط، وتأثيراتها على الوطن العربى، (القاهرة: معهد البحوث والدراسات العربية، دار الأمين للطباعة والنشر والتوزيع، ١٩٩٨).

- د. عبد الوهاب عبد الرازق، د. صالح محمد المشرى (إشراف)، نظام الضمانات الدولى وأسلوب تطبيقه على المستويين القطرى والإقليمى، (القاهرة: الهيئة العربية للطاقة الذرية، مطابع المكتب المصرى الحديث، ١٩٩٨).
- د. محمود شريف بسيونى (محرر)، مدخل فى القانون الإنسانى الدولى والرقابة الدولية على استخدام الأسلحة، القاهرة : بدون دار نشر (أعمال ندوة عقدت فى سيراكوزا بإيطاليا خلال ٦/٢٧: ٣/٧– ١٩٩٨، ١٩٩٩).
- لواء أحمد فخر، مفهوم ضبط التسلح، سلسلة علاقات السلاح /١، المركز القومي لدراسات الشرق الأوسط، يونيو ١٩٩١.
- د. عبد المنعم سعيد، الإقليمية فى الشرق الأوسط : نحو مفهوم جديد، السياسة الدولية، العدد ١٢٢، أكتوبر ١٩٩٥.
- ليونارد سبكتور، انتشار الأسلحة النووية فى الشرق الأوسط، مجلة الدراسات الفلسطينية، العدد ١٠، ربيع ١٩٩٢.
- د. نادية محمود مصطفى، تطور سياسات منع الانتشار النووى فى العالم الثالث، السياسة الدولية، العدد ٨٦، أكتوبر ١٩٨٦ .
- لواء د. يحيى الشيمى، الأسلحة النووية: أشكالها وآثارها والأوضاع الاستراتيجية التى استحدثتها، السياسة الدولية، العدد ٩٢، يوليو ١٩٩٨.

٢- باللغـــة الإنجليزيـــة:

* A Short History of Non-proliferation, IAEA 575, Vienna: International Atomic Energy Agency,February 1967.
* Disarmament Facts 64,Armaments and Disarmament: Commonly Used Terms and Acronyms, New York: United Nations, Department for Disarmament Affairs (March 1989).
* Elliot, Jeffrey M.,Robert Reginald,The Arms Control, Disarmament, and Military Security Dictionary, Santa Barbara, California, Oxford, England: ABC ñ Clio Inc,1989.
* Jozeph Ganyeau, The Virtual Nuclear Power Plants around the World, in: www. Anyeau/ Nuclear/ index. Htm. Last Modified, 1998.
* Nuclear Weapons : A Comprehensive Study, Series 21, New York: United Nations, Department for Disarmament Affairs, (UN publication sales No.E.91.IX.12), 1991.
* World Armaments and Disarmament, SIPRI Yearbook, 1998, New York: Oxford University Press, 1998.
* Carnesal, Albert, Poul Doty, Stanly Hoffman, Samuel p. Huntington, Goseph S. Nye , Scott P. Sagan ,Living with Nuclear Weapons, New York : Bantom Books ,1983.
* Fischer, David A. V. , The International Non-Proliferation Regime, New York: United Nations Institute for Disarmament, Research (Document UNIDIR/87/5), 1987.
* Gardner, Gary T. , Nuclear Non-proliferation: A Primer, Boulder &London: Lynne Rienner Publishers, 1994.

الفهرست

تقديم ٣
مقدمة ٥
المحـــور الأول: «الأبعاد الأربعة» لضبط التسلح النووى .. ١١
المحـور الثـانى: الاتجاهات السائدة فى تعريف مفهوم «الانتشار النووى» ١٩
المحـور الثـالث: عقدة العلاقة بين القدرات النووية والأسلحة النووية ٢٩
المحـــور الـرابـع: الواقع الراهن لمشكلة انتشار الأسلحة النووية .. ٤١
المحـور الخـامس: النظام الدولى لمنع انتشار الأسلحة النووية .. ٤٩
المحـور السادس: مشكلات المدخل العالمى لمنع انتشار الأسلحة النووية ٥٩
المحـور السابع: البروتوكول الإضافى لنظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية ٦٧
المحـور الثـامن: الأطر الإقليمية لمنع انتشار الأسلحة النووية .. ٧٥
المحـور التـاسع: مستقبل الانتشار النووى فى العالم ٩٣
الخاتمة ١٠٥
أهم المصادر ١٠٧

الموسوعة السياسية للشباب

١– الخصخصة.	د. أحمد جمال الدين موسى.
٢– الدساتير المصرية من عهد «محمد على» إلى عهد «مبارك».	د. سيد عيسى محمد.
٣– الأيديولوجيا.	د. عمار على حسن.
٤– المواطنة.	د. عصام صيام.
٥– الأصولية.	د. عمرو الشوبكى.
٦– الانتشار النووى أخطر مفاهيم العلاقات الدولية.	د. محمد عبد السلام.
٧– حوار الحضارات.	د. وليد محمود عبد الناصر.
٨– الهجرة غير الشرعية.	د. سعيد اللاوندى.
٩– الليبرالية.	د. ياسر قنصوه.
١٠– التدخل الدولى.	د. عماد جاد.
١١– الإعلام وصناعة العقول (التليفزيون نموذجًا).	د. نسمة البطريق.
١٢– الدعاية الانتخابية.	د. صفوت العالم.
١٣– العنصرية وصدام الحضارات.	د. أسامة نبيل. صبرى سعيد
١٤– العلمانية والفرانكفونية.	د. أسامة نبيل. د. سامى مندور.
١٥– الرأى العام.	صبحى عسيلة.
١٦– أسلحة الدمار الشامل.	محمد عثمان.
١٧– التحديث.	عزمى عاشور.
١٨– المجتمع المدنى والدولة.	د. محمد عثمان الخشت.
١٩– الحكم الرشيد.	سامح فوزى.
٢٠– الخصوصية الثقافية.	بشير عبد الفتاح.
٢١– الديمقراطية.	صبرى سعيد.
٢٢– الاستشراق.	سهام ربيع عبد الله.

احصل على أى من إصدارات شركة نهضة مصر (كتاب/ CD)

وتمتع بأفضل الخدمات عبر موقع البيع: www.enahda.com

نهضة مصر
للطباعة والنشر والتوزيع

الموسوعة السياسية للشباب

الانتشار النووى

■ انطلاقًا من شعلة التنوير التى تحملها «نهضة مصر للطباعة والنشر» منذ تأسست عام 1938، تصدر هذه السلسلة التثقيفية ضمن الموسوعة السياسية للشباب؛ لتلقى أضواء كثيفة على المفاهيم والمصطلحات والقضايا التى يصادفها الشباب فى حياتهم اليومية، أو تقع تحت أعينهم فى الصحف وعبر الإذاعات والفضائيات.

■ تهدف هذه الموسوعة إلى تزويد الشباب بمعلومات ومعارف دقيقة وسهلة ومبسطة؛ كى تكون عونًا لهم فى «فهم» ما يدور حولهم من أحداث، وتعريفهم بما ينبغى عليهم عمله تجاه أنفسهم و«أوطانهم» وتجاه الآخرين.

■ يقدم هذا الكتاب شروحات ضافيةً حول الانتشار النووى: أبعاده، واتجاهاته، والمشكلات التى يطرحها، باعتباره خطرًا داهمًا يُشكِّل - مع الإرهاب - كابوسًا يؤرق شعوب العالم فى الألفية الثالثة من عمر الإنسانية.

■ تشمل الأعداد التالية تعريفات لمفاهيم وقضايا أخرى مثل: العام، والديمقراطية، والعنصرية، والأصولية، والعلمانية، والحكم الرشيد، والخصوصية الثقافية، وصدام الحضـ النووى، وأسلحة الدمار الشامل، والإعلام وصناعة العقول الشرعية، والليبرالية، والاستشراق، والخصخصة، والتحـ الدولى، والأيديولوجيا.. وغيرها.

6 221133 332705

نهضة مصر
للطباعة والنشر والتوزيع